الأمن المجتمعي ودلالاته المعاصرة
في ظل المواطنة
(عصر النبوة أنموذجا)

✍ إعـــداد

د/محمد علي إسماعيل البطة

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين بالمنصورة

مقدمة

الحمد لله واهب النعم، والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد:-

فإن البشرية تعاني مِن الصراعات الدامية التي تغطي رقعة الكرة الأرضية، الأمر الذي يدفع إلى التفكير بصورة جدية لإعادة صياغة الأمن بكافة أبعاده والعمل بحماس لوضع منظومة للأمن المجتمعي يكفل كل الجوانب الأمنية التي يحتاجها الفرد في مجتمعه بداية بالأمن النفسي، والمالي، والأسري.؛ لذا أصبح الأمن المجتمعي الأمل الأكبر في حياة كل فرد يعيش في المجتمعات البشرية سواء كانت مجتمعات متطورة اقتصاديا، أم مجتمعات متخلفة، فالحاجة إلى الأمن بمفهومه الأوسع يشمل جميع بني البشر الذين يعانون من المخاوف المتعددة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وغموض المستقبل أيضا.

إنّ كلَّ عملٍ تخريبي يستهدف الآمنين مخالف لأحكام الإسلام الذي أمر بعصمة دماء المسلمين وغيرهم، إن شرعية الأمن في الإسلام تأتي من قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴾[1] . وفي قول رسول الله ﷺ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ".[2]

إن أهمية الأمن المجتمعي قد تجاوزت الحق الإنساني لتجعله فريضة إلهية، وواجباً شرعياً، وضرورة من ضرورات استقامة العمران الإنساني.

ولا يخفى ما يمكن أن تحققه المواطنة كإطار جامع لشتى الكيانات والعناصر المكونة للدولة من أمن مجتمعي للمواطنين كأساس لعملية شاملة لتحقق الأمن المجتمعي، ولكن هل يولد الإنسان مواطناً ؟ ومتى يصير الفرد مواطناً مستنيراً ؟ فعلى الرغم من أن المواطنة لا تحمل معنى واحداً ثابتاً متفقاً عليه ، إلا أنها تحتوي على مبدأ

---

١ - سورة البقرة :الآية ٢٠٨.

٢ - صحيح مسلم١/ ٦٨.رقم : (٤٦). كتاب : الإيمان. باب: بيان تحريم إيذاء الغير.تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

أساس وعنصر حيوي هو الانتماء الذي لا يمكن أن يتحقق بدون التربية المواطنية، فهي ضرورية لتحقيق مفهوم ومعنى المواطنة الحقيقية وبدونها يبقى الفرد مواطناً تابعاً ليس أكثر، فالمواطنة لا تعرف كجوهر بقدر ما تمارس على أرض الواقع فكيف لها أن تتحقق بدون فهم واضح لمعناها وما يترتب عليها.

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية تحقيق الأمن المجتمعي للأفراد والجماعات في ظل مفهوم المواطنة الذي يعتبر أساس العدل، فكيف يمكن حمايته داخل المجتمع بشكل حقيقي وفعال؟ وما ينتج عنه من تحقيق لمبادئ أخرى مثل الحقوق والحريات المدنية ومبدأ المساواة وغيرها من المبادئ وهنا تبرز أهمية هذه الدراسة .

هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان المعنى الحقيقي للأمن المجتمعي الذي يكتسب في الإطار العام لمفهوم المواطنة على الأساس الذي يعتبر الفرد مواطناً في الدولة، والحقوق والواجبات المترتبة على المواطنة بين التربية والمواطنة بحيث يتم التوصل إلى فهم واضح للمعنى الحقيقي للمواطنة وترسيخها بداخل النفس.

منهج البحث:

سأستخدم في دراستي هذه المنهج التحليلي، وقد يستدعي البحث بطبيعته التاريخية أيضا ومن خلال وقائع السيرة النبوية الشريفة إلى استخدام المنهج التاريخي لترابطه مع المنهج التحليلي الذي آمل أن يؤدي إلى فهم واضح لهذه الدراسة ..

خطة الدراسة :

تتكون هذه الدراسة من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، ثم قائمة بالمراجع والمصادر.

المقدمة: تضمنت : أهمية الدراسة وهدفها، ومنهجي فيها.

التمهيد: تناولت فيه المفاهيم ذات الصلة التي يتشكل البحث من مجموعها.

المبحث الأول: تحقق الأمن المجتمعي بالولاء الديني والسياسي.

المبحث الثاني: تحقق الأمن المجتمعي بالولاء السياسي.

المبحث الثالث: تحقق الأمن المجتمعي بالتورية السياسية للمواطنين فئة الولاء الظاهري والعداء الباطني (المنافقون أنموذجا).ثم خاتمة البحث التي ضمنتها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وفي الختام أسأل الله التوفيق والسداد في القول وفي العمل. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

تمهيد

هناك مفاهيم تجدر الإشارة إليها لكونها تشكل بعدا مهما من أبعاد هذا البحث لذا نوهت إلى الحديث عنها لتوضيح ما قد يبهم من متعلقات الموضوع وقد اشتمل التمهيد على محورين:-

- **المحور الأول**: المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالبحث.
- **المحور الثاني**: الأهمية المترتبة على تحقق الأمن المجتمعي ودلالاته المعاصرة في ظل المواطنة.

المحور الأول: المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالبحث.

أولا: مفهوم الأمن المجتمعي والمصطلحات ذات الصلة.

الأمن ضد الخوف. والأمانة : ضد الخيانة، يقال آمنته، فهو ضد أخفته[١] فالأمن المجتمعي بمثابة الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فرداً أو جماعة، أي أن يكون المجتمع المسلم، كالبنيان المرصوص، يشد بعضه بعضا.[٢]

تعريف الأمن اصطلاحا:-

مجموعة من الإجراءات التربوية، والوقائية، والعقابية التي تتخذها السلطة لحماية الوطن والمواطن داخليا وخارجيا انطلاقا من المبادئ التي تؤمن بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة.[٣]

ومفهوم الأمن المجتمعي في الإسلام يستوعب كل شيء مادي ومعنوي ، فهو حق للجميع أفرادا وجماعات، مسلمين وغير مسلمين، محتويا على مقاصد الشريعة

---

١ - لسان العرب. لابن منظور ١/ ١٦٤. حرف الألف . مادة : أمن .سنة ٢٠٠٣م.

٢ -الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام.د/ عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي١/ ٦٢، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية.

٣ -المفهوم الأمني في الإسلام، علي بن فايز الجهني، مجلة الأمن، ع١٩٨٩،٢م، الرياض وزارة الداخلية ، وانظر التخطيط الاستراتيجي ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر الوحدة الوطنية: ثوابت وقيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.١٧٠٧،١٧٠٨

الإسلامية الخمسة : حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض المطلوب شرعا المحافظة عليها.[1]

ولأهمية أمن المجتمع في البيئة الإسلامية، فإنه قد جاء ذكر هذه المادة ومشتقاتها في كتاب الله أكثر من أربعمائة مرة، واشتق الإيمان منها؛

ولذا جاء الحديث: « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»[2]. ومن الأمانة معرفة واجبات شرع الله، والوقوف عند حدوده بإتباع أوامره واجتناب نواهيه.

ثانيا: المفهوم الإسلامي للأمن.

الإسلام دين الأمن والسلام، ولا يعدو الحديث عن الأمن في الإسلام إلا أن يكون حديثاً عن الحياة بأكملها؛ لأن الطمأنينة والاستقرار والتوازن يقتضي زوال الخوف والظلم وتوافر أسباب الثقة والقوة والحفاظ على سلامة المعتقدات. ومن مقوما تحقيق الإسلام للأمن حمايته الإنسان وصده الاعتداء عليه في نفسه ودينه وعقله وماله وعرضه وأره أو التقليل من شأنه أو اضطهاده.

يفهم من الآيات التي نزلت حول مفهوم الأمن في الإسلام أنها تعبر عن سنة إلهية وهذا المفهوم للأمن يتضمن عناصر متكاملة[3]. إن الأمن الحقيقي للدولة ينبع من

---

١ – معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة.محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني١/ ٢٤٠، دار ابن الجوزي، ط٥، ١٤٢٧ هـ.

٢ – مسند أحمد بن حنبل (١٩/ ٣٧٦) . حديث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي هلال –وهو محمد بن سليم الراسبي– فقد روى له أصحاب السنن وعلق له البخاري، وضعفه البخاري والنسائي وابن سعد وغيرهم، ووثقه أبو داود، وقال ابن معين: صدوق، وقال مرة: ليس به بأس. قلنا: فهو ضعيف يعتبر به، وحديثه هذا لم يتفرد به، بل روي من طرق اخرى عن أنس، وهي –وإن كانت ضعيفة– يشدُّ بعضها بعضاً فيتحسن الحديث إن شاء الله تعالى.وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ١١، وعبد بن حميد (١١٩٨) ، وأبو يعلى (٢٨٦٣) ، والبزار (١٠٠– كشف الأستار) تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون،مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٣ – دور التخطيط الاستراتيجي للأمن الوطني في تعزيز الوحدة الوطنية: اللواء الدكتور/ عبد العزيز بن سعيد الأسمري ، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر الوحدة الوطنية: ثوابت وقيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ١٧٠٩.

معرفتها العميقة للمصادر التي تهدد مختلف قدراتها ومواجهتها لإعطاء الفرصة لتنمية تلك القدرات تنمية حقيقية في كافة المجالات سواء في الحاضر أو المستقبل وبالتأكيد فإن ما تتعرض له أي دولة في العالم من احتلال أو تهديد فإن ذلك يؤثر بطريقة أو بأخرى على أمن واستقرار دول الفطر وبذلك يمتد أثره على أمن واستقرار باقي دول العالم.[1]

تتألف روح المجتمع من تضامن الجماعة والاندماج الشديد بالتنظيم الرسمي، وتوجب الاعتزاز بالوحدة والولاء لها، وتتمثل بالحماس الذي يظهره الأعضاء في حب الوطن وتضامن أفراد المجتمع هو الشعور بالوحدة الوطنية ذلك الشعور الذي يربط الجماعة بعضهم ببعض ويوفر قوة المقاومة للتحديات والتهديدات الخارجية وهو إلى حد بعيد نتاج المشاعر المتبادلة التي يشهر بها كل عضو داخل نسيج المجتمع الواحد ولاشك أن الهدف المشترك هو الذي يساعد على تطوير تضامن أفراد المجتمع وترابطهم ووقوفهم صفاً واحداً أمام كل من يحاول الخروج عنها وعن معتقداتها وثوابتها المتينة."ولبناء الاندماج في المجتمع المتماسك من الضروري أن ينظر كل فرد في المجتمع إلى الوحدة الوطنية باعتبارها أساس الأمن والاستقرار والأمن والاستقرار هما أساس التنمية والتطور".[2]

ثالثا: مصطلحات ذات صلة بعنوان البحث.

حين النظر في دلالة لفظ المجتمع من حيث هو مصطلح، يجد المرء عدة تعريفات منشؤها تباين النظرات تبعاً للتخصصات، فنجد تعريفاً من منظور سياسي، وآخر من منظور اجتماعي، وثالثاً نفسياً وهكذا.فلسنا بصدد تتبع هذه التعريفات، وحسبنا في هذا المقام تعريف لعله الأقرب إلى المباحث التي سنعرض لها .

١-المجتمع: عدد كبير من الأفراد المستقرين، تجمعهم روابط اجتماعية ومصالح مشتركة، تصحبها أنظمة تضبط السلوك وسلطة ترعاها[3] .

وليس يبعد تعريف المجتمع المسلم من غيره من المجتمعات إلا بما فيه من خصائص ومواصفات – سوف نفصل القول فيها- وعلى هدي من هذا يمكن تعريف

١ -المرجع السابق ، ص ١٧١٣.
٢ -نفسه ، ص ١٧٤٢.
٣ -الإسلام وبناء المجتمع،د/ حسن أبو غدة وآخرون ، ص١٢، ط٥، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م مكتبة الرشد، الرياض.

المجتمع الإسلامي بأنه: خلائق مسلمون في أرضهم مستقرون، تجمعهم رابطة الإسلام، وتدار أمورهم في ضوء تشريعات وأحكام إسلامية، ويرعى شؤونهم ولاة أمر منهم وحكام.

٢-تعريف الجماعة: الطائفة من الناس يجمعها رابط فأكثر، كالقرابة أو الجنس، فهي بهذا المفهوم جزء من مكونات المجتمع، في حين أن مفهوم الأمة أوسع وأشمل، بخاصة في ضوء المنظور الإسلامي الذي يعنينا في هذا المقام.

٣-تعريف الأمة : (كل جماعة يجمعهم أمر ما، إما دين واحد أو زمان أو مكان واحد سواء أكان هذا الأمر الجامع تسخيراً كالجنس واللون، أو اختياراً كالمعتقد والأرض ويمكن ـ تجنباً للإطالة ـ أن نعرف الأمة الإسلامية في ضوء دلالات النصوص الشرعية بأنها: (جماعات من الناس تجمعهم عقيدة الإسلام بغض النظر عن أي اعتبار) .[١]

رابعا: الأمن الاجتماعي.

لا يخفى أن الأفراد يؤثر بعضهم في بعض عندما يضمهم مجتمع واحد، فينشأ عن هذا مجموعة من السلوكيات والأحاسيس والتصورات. تختلف عما يفكر فيه الفرد ويحس به أو يريده لنفسه وربما اتخذت المجموعات قرارات لم يردها بعض أفرادها لو خلوا بأنفسهم – لاختلاف الإرادة الفردية عن الإرادة الجماعية وهذا يعني وجود شخصية جماعية تفرض نفسها على الأفراد.[٢]

ويسمى علماء الاجتماع هذا الذي أشرنا إليه بالضبط الاجتماعي وهو يعني ضرورة الوعي بشعور الآخرين، ومراعاة حقوقهم وانتهاج سلوك يتأثر بهذا الوعي وهذا السلوك.[٣]

ولاشك في أن حاجة المجتمع ماسة لوجود ضوابط وأنظمة تطلق نشاط الأفراد في مجالات معينة، وتحبس نشاطهم في مجالات وتضع لهم مقاييس للسلوك تقوم الأمور تبعاً لها، فتعتبر بعض الأمور كرياً محبباً، وتعتبر بعضها كريها مذموماً).

ولقد تنبه المعنيون بشؤون المجتمع إلى أهمية هذا الأساس في بنائه، وكان غاية ما توصلوا إليه من أجل تحقيق هذا الغرض ما سمي بنظرية العقد الاجتماعي، والتي

١ – الكليات، أبو البقاء العكبري، ص ١٧٦ ، القاموس السياسي، أحمد عطية الله، ص ١٢٢.
٢ – المعجم الفلسفي، جميل صليبا، ص٤١١.
٣ – انظر: قاموس علم الاجتماع،د، محمد عاطف، ص٤١٠.

اتضحت معالمها على يد (روسو): (وهي فكرة مادية تقوم في حقيقتها على تبادل المصالح حال التعايش بين الناس، لينال كل منهم حقوقه. وهي محاولة لا بأس بها لكف نوازع العدوان والتسلط)[١]

لكنها لا تقوى هي ولا مثيلاتها بحال على التأليف بين قلوب أفراد المجتمع، ولا بث المحبة بينهم ،ولا زرع روح التسامح في المجتمع فهي لاتزيد على كونها محاولة للتوفيق بين الرغائب والملاءمة بين المصالح، حتى لا يحدث تصارع ولا اختلاف.

إن للإسلام منهجا في هذا المجال ما عرفت البشرية في تاريخها الطويل منهجاً يوازيه أو يدانيه، سلك فيه مسالك متنوعة، فآتت ثمارها، وكان من ذلك أن وضح النبي ﷺ لأفراد المجتمع طريقاً سهلاً موصلاً للجنة ولرضوان الله عن طريق محبة الآخرين، فقال ﷺ: «**لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم**»[٢] فجعل انتشار المحبة المتبادلة بين أفراد المجتمع، علامة على تحقق الإيمان، ورتب عليه دخول الجنة وهذا من أعظم الحوافز التي توضع بين يدي المسلم اليقظ، ولا شك أن المحبة في الله إذا فشت بين أفراد المجتمع، كان لها من الآثار والثمار ما هو كفيل بتجاوز كثير من الأزمات، ونمو التسامح في المعاملات.

كذلك رغب الإسلام أبناءه في العناية بقضايا المجتمع وحاجات أفراده، ورتب على هذا مكاسب عظيمة بينها الرسول . بقوله ﷺ: « **المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة** » .[٣]

قد أوجدت هذه النصوص الشرعية وأمثالها، رقابة ذاتية لدى الإنسان المسلم، وحافزاً داخلياً يحمله على التفاعل الإيجابي مع أبناء مجتمعه، وتجعله يستحضر المسؤولية المنوطة به تجاههم وتكون ثمرة هذا كله، أن تقوى أواصر المحبة والتسامح والنصح

١ – انظر: المجتمع الإسلامي، د. المصري، ص١٣.

٢ – صحيح مسلم ،١/ ٧٤ كتاب الإيمان ، باب بيان أن لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم([٥٤).

٣ – صحيح مسلم ، ٤/ ١٩٩٦كتاب الظلم ، باب تحريم الظلم والأمر بالاستغفار والتوبة. رقم (٢٥٨٠).

والإيثار وحسن العشرة وكف الأذى بين أفراد المجتمع، وهو ما يسند نظم المجتمع ويبرز معالم الانضباط فيه.

فلم يركن الإسلام في ضبط السلوك وحفظ الأمن الاجتماعي إلى هذا المنهج على الرغم من أهمية أثره الإيجابي، إنما تعداه إلى إيجاد تشريعات يحتكم إليها أفراد المجتمع عن رضا وطيب نفس كونها ربانية المصدر، فقد نظم الإسلام العلاقة بين أفراد المجتمع المسلم، وأوجد نظماً تخص الأسرة الصغيرة والكبيرة، ونظم أمور المعاملات، ليقف كل فرد على ما له وما عليه، وهو منهج يتسم بالواقعية، ويسهم في ضبط الأمور في المجتمع.

خامسا: الدلالات المعاصرة لضرورة الأمن المجتمعي.

الدلالات المعاصرة التي أقصدها أنه في رحاب الأمن المجتمعي يمكن تحقيق التنمية والتقدم، وتكاتف الجهود في خدمة المجتمع والوطن وفي غياب الأمن المجتمعي تزداد فرص ظهور مظاهر الحقد والكراهية ونفي الآخر وتخوينه وتكفيره. ونظراً لتداعيات الحروب والإرهاب فنحن اليوم في أشد الحاجة لتعزيز مفهوم السلم الاجتماعي والمقصود به حالة السلم والوئام داخل المجتمع نفسه، وفي العلاقة بين جميع أطيافه وشرائحه.

إن تحقيق الأمن المجتمعي عامل أساس وملح لتوفير الأمن والاستقرار في المجتمع. وإذا ما فقد الأمن الاجتماعي فإن النتيجة تدهور الأمن وزعزعة الاستقرار إضافة إلى أن أهم مقاييس صحة المجتمع تكمن في سلامة العلاقة بين مواطنيه. وتقوية الجبهة الداخلية لا تقل أهمية عن تقوية الجبهة الخارجية فهما مكملتان لبعضهما البعض. وفي هذا الإطار سأبرز عبر وقائع البحث هذه الدلالات المعاصرة والتي يمكن الاستفادة منها في واقعنا المعاصر ومجتمعاتنا الحاضرة .

سادسا: مصطلح المواطنة.

سؤال المواطنة ظهر حديثاً في المجتمعات العربية مع انطلاق عصر النهضة العربية التي كانت بمثابة حالة فكرية وثقافة متأثرة بنماذج النهضة الأوروبية في الأساس اعتمدت الرؤية الأولى على تجربة "حركة توحيد ألمانيا" التي أسست تكوين المواطنة على الوحدة اللغوية، بينما استندت الرؤية الثانية إلى التجربة الفرنسية" لاسيما نظر جان جاك روسو في العقد الاجتماعي، من خلال تركيزها على مشيئة العيش المشترك بين أفراد

الأمة الواحدة، وأخيرا نهلت الرؤية الثالثة من الماركسية التي ظهرت في أعمال روزا لوكسمبورغ ولينين وتروتسكي. [1]

مفهوم المواطنة في اللغة والاصطلاح.

أما المواطنة بمعناها اللغوي العربي، فهي مشتقة من وطن ، وهو بحسب كتاب لسان العرب لابن منظور " الوطن هو المنزل الذي تقيم فيه ، وهو موطن الإنسان ومحله ... ووطن بالمكان وأوطن أقام ، وأوطنه اتخذه وطنا ، والموطن ... ويسمى به المشهد من مشاهد الحرب وجمعه مواطن، وفي التنزيل العزيز ، لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ... وأوطنت الأرض ووطنتها واستوطنتها أي اتخذتها وطنا، وتوطين النفس على الشيء كالتمهيد"[2].

المواطنة في الاصطلاح: " مفهوم تاريخي شامل ومعقد له أبعاد عديدة ومتنوعة منها ما هو مادي قانوني، ومنها ما هو ثقافي سلوكي، ومنها أيضا ما هو وسيلة أو غاية يمكن بلوغه تدريجيا، لذلك فإن نوعية المواطنة في دولة ما تتأثر بالنضج السياسي والرقي الحضاري"[3]

واضح إذن ، أن المواطنة ، خيار ديمقراطي اتخذته مجتمعات معينة ، عبر مراحل تاريخية طويلة نسبيا ، فهي كما قال المفكر المصري السيد ياسين : " ليست المواطنة جوهرا يعطي مرة واحدة وللأبد "[4] وعلى هذا فالمواطنة نسبة إلى الوطن وهو مولد الإنسان والبلد الذي هو فيه، ويتسع معنى المواطنة ليتمثل التعلق بالبلد والانتماء إلى تراثه التاريخي ولغته وعاداته.

---

١ – المواطنة في الخطاب الثقافي العربي، عبد الرحمن فاروق، الحوار تصدر عن مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، العدد السادس عشر – ص ٦٠.

٢ – لسان العرب –لابن منظور١٣/ ٤٥١– دار صادر بيروت١٩٦٨

٣ – المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، بشير نافع، سمير الشميري، علي خليفة الكواري،ص ٢٧، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠١.

٤ – المواطنة في زمن العولمة – السيد يس– ص٢٢" الدار المصرية للطباعة . القاهرة . السنة ٢٠٠٢ .

وبناء عليه فالمواطنة علاقة الفرد بدولته ، علاقة يحددها الدستور والقوانين المنبثقة عنه والتي تحمل وتضمن معنى المساواة بين من يسمون مواطنين وتحيل المواطنة باعتبارها مفهوم قانوني إلى شرطين :

١ – شرط الدولة الوطنية: وما يستتبع ذلك من إقامة مجتمع وطني يقوم على اختيار إرادة العيش المشترك بين أبنائه.

٢ – شرط النظام الديمقراطي: ومتطلباته للتوازن بين الحقوق والواجبات، بين الخاص والعام ، بين الخصوصيات والشمول .

شرح التعريف:-

المواطنة هي إحدى المصطلحات الحديثة، والتي أصبحت ذات ارتباطات عديدة ببعض العلوم سواء الدينية منها أم السياسية أم القانونية... الخ، بمعني أنها أصبحت من المصطلحات التي لها صلة وثيقة بمعظم الجوانب الحياتية بشكل وصل إلى حد الاندماج بين المصطلح وبين الظواهر العملية في حياتنا كممارسة.

ومن أشكال الاندماج هذا ما يسمى بـ "المواطنة والأمن المجتمعي" أو بعبارة أوضح ما هي الآثار العملية لتطبيق مفهوم "المواطنة" على مسألة "الأمن المجتمعي" ؟ لدراسة ذلك تأتي أهمية هذا البحث المتواضع كما أن النماذج التي وردت في البحث تعبر في غالب حالاتها – وبصورة مجملة – عن طبيعة العلاقة بين المواطنة والأمن المجتمعي ولا سيما في عصر النبوة ؛ لكونة عصر الكمال بتطبيق النبي ﷺ.

ولما كان الأمن أحد ضرورات المجتمعات ، وأسس بنائها، كان له من الخصائص العامة والمميزات التي تبرزه كمحور – مهم وقاعدة أساسية – لبناء المجتمعات واستقرارها. وفي الحقيقة فإن الأمن لا يتحقق بذاته، ولكنه يتحقق بالمواطن فهو أداة تنفيذه والعامل الأساس في تحقيقه من هنا تبرز العلاقة بين الأمن والمواطن أو بتعبير آخرين الأمن والمواطنة كسياق مجتمعي يتحرك فيه الفرد، وينتظم من خلاله المجتمع.

سابعا: عصر النبوة أنموذجا.

والمقصد من هذا أن التشريع المتعلق بتحقق الأمن المجتمعي في عصر النبوة بدأ في العهد المدني فحينما اشتد إيذاء المشركين للرسول والمسلمين في مكة أذن الله لنبيه محمد ﷺ بالهجرة إلى المدينة التي كان الإسلام قد سبق إليها بإسلام بعض أهلها من الأوس

والخزرج في بيعتي العقبة الأولى والثانية في مكة، ومعاهدتهم للرسول ﷺ بالدفاع عنه إذا هاجر إليهم، وبهجرته ﷺ إلى المدينة بدا العهد الثاني للتشريع في عصر الرسول، وانتهت بوفاته ﷺ، وقد دامت هذه الفترة قرابة عشر سنين.

وكما كان التشريع في العهد المكي منصباً على بيان أصول الدين، فقد استمرت العناية بأصول الدين في العهد المدني، ولكن ظهرت الحاجة إلى التشريعات العملية التي تقام عليها أمور المجتمع الإسلامي الجديد الذي تكون في المدينة، فاتجه التشريع إلى النواحي العملية سواء منها ما اتصل بحياة الأفراد أم بحياة الجماعة، فشرعت في العهد المدني أحكام العبادات من : صلاة وصيام وزكاة وحج، وتناول التشريع الأمور المدنية من: بيع، وإجارة...إلخ وتناول التشريع الأمور الجنائية من: قتل، وسرقة، وزنا، وقطع طريق، كما شرع نظام الأسرة من : زواج، وطلاق، وميراث، وتناول التشريع الشئون الدولية: كالقتال، وعلاقة المسلمين بالمحاربين، والعهود، والغنائم، والأسرى، وباختصار لم يترك التشريع الإلهي جانباً من جوانب الحياة إلا جاء بتنظيم دقيق محكم له، ولكن القرآن في كل هذا كان لا يتعرض للتفاصيل الجزئية، وإنما يتعرض – غالباً – للأمور الكلية، وقد كان الرسول ﷺ يبين ما في القرآن من إجمال، ويخصص ما يحتاج إلى تخصيص، ويقيد ما يحتاج إلى تقييد، وقد يأتي بأحكام لم يتعرض لها القرآن.

والسبب في تنزل الأحكام العملية في العهد المدني هو تغير وضع المسلمين، فقد شكل المسلمون بعد الهجرة مجتمعاً، وكونوا دولة لها[1].

١- تاريخ التشريع والفقه الإسلامي، د/ أحمد آل عليان، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، دار أشبيليا ،الرياض.

المحور الثاني: الأهمية المترتبة على تحقق الأمن المجتمعي ودلالاته المعاصرة في ظل المواطنة:-

الأهمية الأولى: أهمية الأمن المجتمعي وبيان خطورة المهددات الأمنية.

إن إقامة عدالة اجتماعية تساعد على تقريب الفوارق بين الطبقات مطلب رئيسي لسلامة الكتلة الحيوية للدولة ودعم الإرادة القومية وإجماع شعبها على مصالح وأهداف الأمن القومي والتفافه حول قيادته السياسية ويؤدي الظلم الاجتماعي لطبقات معينة أو تزايد نسبة المواطنين تحت خط الفقر إلى تهديد داخلي حقيقي للأمن القومي يصعب أحياناً السيطرة عليه وبخاصة في ظل تفاقم مشكلات البطالة والإسكان والصحة والتعليم والتأمينات الاجتماعية.

كما أن الأمن القومي يهتم بدراسة المؤشرات السكانية المختلفة من عدد السكان ومعدلات نموهم وكثافتهم وتوزيعهم الريفي والحضري وتركيبهم العمري ودرجة التعليم السائدة بينهم ومستوى الخدمات الصحية، وبالإضافة إلى التركيب اللغوي والعرقي والديني والطبقي للمجتمع وآثار ذلك كله على الإمكانات التنموية والقدرات الدفاعية للدولة ومدى تماسكها الاجتماعي والسياسي.

هذا ويعتبر البعد الاجتماعي عاملاً أساسياً في الأمن القومي لأي كيان دولي إذ أن العالم البشري يعتبر عصب القوة القتالية للجيش كما أنه يسير الأجهزة المدنية، فضلاً عن أن البشر من سكان الكيان المعنى هم الذين يتم السعي لتحقيق أمنهم.[1]

---

١ - التخطيط الاستراتيجي للأمن الوطني، د/ محمد جمال الدين مظلوم، ص ١٧٦٨، ١٧٦٩.

خطورة المهددات الأمنية.

إن الأمن من أهم مرتكزات الاستقرار والتنمية ابتداءً من مستوى الفرد مروراً بالمنظمة والمجتمع والدولة والعالم كلها تحتاج إلى الأمن وهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ﴾[1] وقال نبينا محمد ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»[2]

وجاء الأمن في أولويات مثلث ماسلو لاحتياجات الإنسان والدولة. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على عظم وأهمية هذا العنصر في حياة الإنسان أولاً وكذلك المجتمعات والدول ثانيا. ومن هنا نجد أن المهدد الأمني من المهددات الخطيرة على الوحدة الوطنية والمهدد الأمني يتمثل في الفراغ الأمني الذي يشكل بيئة غير مناسبة لممارسة التكاليف بالعبادات وسلامة المعاملات لارتباط الأمن بها والآيات الدالة على ذلك كثيرة، والأمن شرط في وجود الطهارة وفي استقبال القبلة وفي صلاة الجماعة وفي أداء فريضة الحج والعمرة وسائر العبادات والقربات ولا يمكن لخائف أن يؤدي عبادته وأن يخشع فيها دون تحقق الأمن، ولا يمكن أن يكتسب قوته وقوت عياله ويبني الدور ويحرث الأرض في ظل انعدام أو اختلال الأمن[3] كما يندرج في مجالات الأمن المجال العقائدي، والمجال الفكري، والسياسي، والاجتماعي الثقافي، والاقتصادي.. الخ[4] فلن يستفيد من غياب الأمن المجتمعي إلا عدو، ويبقى الخاسر الأكبر هو المجتمع فغيابه هو حالة "خسارة" لا يوجد فيها منتصر سوى العدو.

---

١ – سورة إبراهيم: الآية ١٢٦.

٢ – سنن ابن ماجه، ٢/ ١٣٨٧،رقم (٤١٤١) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣ – ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر الوحدة الوطنية: ثوابت وقيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من ٦-٧ جمادى الآخر١٤٣٤هـ، اللواء الركن / علي هلهول الرويلي، ص١٦٧٦.

٤ – دور التخطيط الاستراتيجي، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر الوحدة الوطنية: ثوابت وقيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ١٧٠٨، ١٧٠٩.

الأهمية الثانية: سبل تحقيق الأمن المجتمعي في الإسلام.

إن تكوين المجتمعات الإنسانية بدأ مبكراً جداً، فقد خلق الله تعالى آدم عليه السلام وخلق منه زوجه، ثم كان النسل والتكاثر حتى امتلأت الدنيا بالبشر.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾[1].

وكان الإنسان يتولى القيام بحاجاته جميعها منفرداً أو من خلال أسرته الصغيرة، ومع تطور الحياة تنوعت الجهود الأسرية لتخصصات متنوعة حسب أهدافها وأغراضها، ومع تعدد وتنوع هذه الجماعات وتوسع العلاقات، وازدياد الحاجات، كان من الضروري وضع الأسس المنظمة للعلاقات بين هذه الجماعات، فتكونت الجماعات ذوات الأهداف والآمال المشتركة. ولقد ساعد على تكوين الجماعات مجموعة من الخصائص تجمع بينها: كاللغة التي يتعامل بها أفراد المجتمع، والتاريخ، والأهداف المشتركة، ووحدة الأرض، والعادات والتقاليد[2].

يتصف المجتمع الإسلامي بأنه مجتمع آمن، والأمن مطلب رئيس للمجتمعات جميعها، بيد أن حصولها عليه ليس بالأمر اليسير، وإن الوقائع والأحداث من حولنا لتشهد بهذا.

ثمة تلازم واضح بين الأمن والإيمان، وبين الكفر والخوف: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾﴾[3]

لما كان المجتمع الإسلامي مجتمعاً مؤمناً ملتزماً، كان بالضرورة آمناً، ونحسب أننا لا نبالغ عندما نقول إن البشرية قلما شهدت مجتمعاً ساده الأمن والأمان كالمجتمع الإسلامي على مر العصور، وحسبنا دليلاً على هذا، تلك الأرقام والإحصاءات التي تتحدث عن أعداد مذهلة ومخيفة من جرائم القتل والسرقة والاغتصاب، تشهدها

---

١ – سورة النساء: الآية ١.

٢ مدخل إلى أصول التربية الإسلامية، أ.د محمد بن عبد الرحمن فهد الدخيل، جامعه الملك سعود، ط الرابعة، ١٤٣٢هـ، دار الخريجي للنشر.

٣ – سورة النحل آية:١١٢

الدول المتقدمة، والتي تصنف على أنها دول العالم الأول لقد تحققت صفة الأمن هذه للمجتمع الإسلامي بعدة طرق :-

أولها: عن طريق سلامة منهج الفرد: واستقامة سلوكه فإن الأصل في الإنسان المسلم أنه (لا يحتاج إلى رقابة القانون وسلطة الدولة لكي يرتدع عن الجرائم، لأن رقابة الإيمان أقوى، والوازع الإيماني في قلب المؤمن حارس يقظ، لا يفارق العبد المؤمن ولا يتخلى عنه).[1]، وهذا ما تفتقده كافة المجتمعات الأخرى، مما جعل أمر المحافظة على أمنها عسيراً.

ثانيهما: عن طريق المجتمع: فما المجتمع الإسلامي في أصل تكوينه إلاَّ عدد كبير من الأسر التي نشأت على هدي من الله تعالى، فقامت بدورها المنوط بها في رعاية أفرادها وتوجيههم، ليكونوا عناصر خير وحراس أمن في المجتمع. يضاف إلى هذا، أن المجتمع نفسه تحكمه ضوابط وتسود فيه روابط اجتماعية، منبعها كلهاالإيمان، وهي بمجموعها تزين لأبناء المجتمع الخير بكل أشكاله، وتحث عليه بالترغيب، وتقبح الشر بكل صوره، وتحذر منه بالترهيب، وهذا كله ينتظم في تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي امتاز به المجتمع المسلم، والذي يُعد بمثابة السياج والعلاج. إن المجتمع الإسلامي بمواصفاته المتميزة يرعى أبناءه، ويحاصر فيهم نزعة التفرد والتمرد، ويعز في نفوسهم احترام القيم الجماعية، وهذا يسهم إلى حد بعيد في توفير الأمن لهذا المجتمع.

ثالثها: عن طريق العقوبات: فهي موانع لفئة من الناس عن المساس بأمن المجتمع، فإن الإسلام لا يركن في هذا المقام إلى الوازع الفردي والرقابة الجماعية فحسب، فحيث إن بعض النفوس تميل إلى حب السيطرة والعدوان، والقوي ميال إلى النيل من الضعيف، فقد لا تكفي والحالة هذه صيحات التهذيب والإصلاح، ولا آيات الوعيد بأليم العذاب في الآخرة للمعتدين ، قد لا يكفي هذا ولا ذاك، فلابد من رادع مادي وعقاب عاجل، كي تنزجر هذه الفئة، ويعيش المجتمع آمناً.[2]

ولا يخفى أن المقصد الأسمى للإسلام هو إصلاح الفرد والمجتمع، وقد بذل في سبيل هذا جهوداً كبيرة، وقد آتت ثمارها بفضل الله، فكان من تمام حكمة الله ومن

---

١ - منهج الإسلام في تزكية النفس ، د. أنس كرزون ، ص ٨١٨.

٢ - انظر: دراسات في الثقافة الإسلامية ، د. علي السالوس وآخرون، ص ٣٢٥ ، بتصرف.

مظاهر رحمته، أن يرعى هذا الإنجاز العظيم، ويصونه من عبث العابثين، فكانت الحدود والعقوبات بعامة، رحمة من الله تعالى بالمجتمع.[1]

الأهمية الثالثة : ثمار تحقيق المواطنة التي يقوم عليها الأمن المجتمعي.

يقوم الأمن المجتمعي على أهم مقوماته والتي تعد الأساس الذي ينشأ منه الأمن في مختلف المناحي وتتمثل في الانتماء إلى الوطن، وهو ركن أساس في الحياة الاجتماعية، بدون هذا الانتماء يصبح الإنسان بدون هوية معلقاً بين السماء والأرض، فالانتماء مسألة ضرورية لتكوين العلاقات الحميمة بين أبناء المجتمع الواحد، وينشأ من الانتماء إلى الوطن شعور غامر بأن الوطن هو بيته وداره وأنه مسئول عن سلامته وأمنه ورفاهيته وديمومته، عندما يتولد هذا الانتماء يصبح الفرد جزء من الكل، وأنه لبنة في بناء كبير ويترتب على هذه المشاعر تبعات إزاء الوطن ومن يعش على أرضه. فيتمنى أن يرى وطنه بأبهى صورة من جمال الطبيعة وجمال المدن والمرافق العامة والمباني. كما يرى أبناء وطنه على أفضل صورة وهم يمارسون حياتهم في امن وطمأنينة. ويرى وطنه نظيفاً سليماً من الجهل والمرض تنتشر فيه المدارس والجامعات وتعمه المراكز الصحية من مستشفيات ومصحات فيرى وطنه قد أصبح في مصاف البلدان الراقية والمتطورة اقتصادياً وثقافياً وصحيا، يتمنى أن يضرب وطنه الرقم القياسي في الرخاء الاقتصادي والأمن المجتمعي والتقدم العمراني والسلامة الصحية والرقي
الثقافي ويُرافق جميع هذه التوقعات عمل جاد يقوم به كل فرد في المجتمع حسب إمكاناته والأدوار التي يقوم بها.

من هنا كان من الضروري على المربين والمرشدين أن يغرسوا المشاعر الوطنية في نفوس أبناء الوطن منذ الصغر حتى تنمو هذه المشاعر مع نموهم الفسيولوجي. فتنمية هذه المشاعر هي مسؤولية دينية ووطنية وهي مسؤولية كل من يريد الأمن والاستقلال والاستقرار للبلاد، وكل من يريد إبعاد الوطن عن شبح الصراعات والمعارك الداخلية التي تنجم عن انتماءات وهمية تتحول إلى انتماءات مؤثرة ومحركة لفصائل المجتمع. وهكذا عندما تطغى الانتماءات الثانوية على الانتماء الحقيقي للوطن تبدأ الأزمات وتنتشر الخرقات فتنهار الأسس والضوابط التي يقوم عليها بناء الدولة

١ – الإسلام و بناء المجتمع ،د/ حسن أبو غدة، ص٣٨:٣٦.

والأمة، فيتبدد كل أمل بالأمن والسلام والاستقرار. وبجعل المواطنة سقفا جامعا لكل أطياف الشعب ينتج عنها ما يلي:

١ -سيادة القانون في ظل المواطنة تخضع الجميع لإطار واحد يساعد على تحقيق الأمن.

عندما يسود القانون تطمئن النفوس وتهدأ الخواطر ويشعر كل فرد في المجتمع بأنه في مأمن من أي متجاوز يتطاول على ماله أو حياته أو عياله، وليس من الغريب أن نجد المجتمعات والدول التي يسود فها القانون ينتشر فيها الأمن والاستقرار أيضاً، فهيبة القانون تستثير في النفوس التي تريد الشر بالآخرين مخاوف نيل العقاب جراء أي تجاوز على حق الآخرين؛ فيكون الناس في مأمن من شروره وطغيانه.

وعندما تسود القيم يسود القانون أيضاً لأنه سيخرج من كونه نصوصا وكلمات ليصبح مؤشراً يؤشر لحياة الناس، وبانتشار القيم يتحقق مقوم مهم من مقومات الأمن المجتمعي ألا وهو سيادة القانون. وبه يسود الأمن والاستقرار حيث سيقف القانون بوجه كل من تسول له نفسه النيل من حقوق الآخرين ويثير الطمأنينة في النفوس بأنها في مأمن بسيادة نصوص القانون.

٢- الإطار القانوني للمواطنين يسهم في التعايش السلمي ويحقق الأمن المجتمعي.

إحساس كل عضو في المجتمع أنه لا يعيش لوحده بل يعيش مع المجتمع، فلابد من بناء قواعد سليمة للعلاقة معهم تقوم على أسس من القيم الإنسانية تدفع بأفراد المجتمع إلى الاندماج للعيش معا، وتتخطي الحالة الفردية إلى الحالة الجماعية ويصبح الفرد منتمياً إلى المجتمع بدلا من أن يكون منتمياً إلى ذاته؛ بل لقد أمن الإسلام غير المسلم في الدولة الإسلامية، فالأمن مطلب للإنسان الذي كرمه الله، وهو نعمة تعم الناس جميعاً في المجتمع المسلم. فأحكام الإسلام المنزلة من الله تعالى، والمبينة بسنة رسوله ﷺ، تدل على أن أمن غير المسلم بين المسلمين مضمون ما دام ملتزماً بما تقضي به تلك الأحكام لا يُمس إلا بحق، فالإسلام يتميز في خصوص التعامل مع غير المسلمين بأمرين مهمين:

الأول: أن له نظاماً، يعد جزء لا يتجزأ من شريعته المتكاملة، وهو نظام للمسلمين يعملون به دائماً، ويلزمهم بحكم عقيدتهم، ولم يترك الإسلام العلاقة مع غير المسلمين لتقلبات المصالح والأهواء، ولنزعات التعصب العرقي أو اللوني أو الديني.

الثاني: أن القواعد التي وضعها الإسلام لتنظيم العلاقة بين المسلمين وغيرهم في المجتمع المسلم، تتميز بالسماحة واليسر، وحفظ الحقوق، وتجنب الظلم لمجرد الاختلاف في الدين، فهناك حد أدنى يجب الحفاظ عليه، حتى في حالة العداء أو القتال، وهو الكرامة التي وهبها الله للإنسان كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1] [2] وتلك المواطنة الصالحة بما تضمنت من تحقق سيادة القانون، وضمان التعايش السلمي بما يوفر الأمن للجميع بمعرفة الواجبات قبل الحقوق وبهذا تتحلي الدولة بمقومات المواطنة الصالحة في ضوء تعاليم الإسلام.[3]

---

١ - سورة الإسراء:آية٧٠.

٢-الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، عبد الله بن عبد المحسن التركي ١/ ٧٩:٨٨.

٣ -بناء المجتمع الإسلامي.د/ نبيل السمالوطي١/ ٤٧. دار الشروق.ط ثالثة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، وانظر: متطلبات المحافظة على نعمة الأمن والاستقرار في بلادنا. سليمان بن عبد الرحمن الحقيل١/ ١١٢.ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

المبحث الأول
تحقق الأمن المجتمعي بالولاء الديني والسياسي
مدخل: التربية المجتمعية تحقق الولاء والنمو المجتمعي.

إن تنمية دور المجتمع في أداء مهامه، وممارسة سلطانه. في مدح المحسن، وذم المسيء، في الأمر المعروف، والنهي عن المنكر فالمجتمع الإسلامي بصفة خاصة من خصائصه أنه إيجابي غير سلبي، ومن أسس بنيانه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولكل مجتمع تأثير قوي في سلوك أفراده، ويمارس كل فرد فيه.

وضع الإسلام قواعد نظام سياسي عام للدولة الإسلامية يتضمن نظرية سياسية متكاملة يظهر من خلالها الشكل الذي يرتضيه الإسلام للبناء السياسي الذي تنتظم من خلاله أحوال الأمة وشؤونها في كافة المجالات.

ظهرت النظرية السياسية الإسلامية منذ عصر النبوة، فقط كان رسول الله ﷺ مؤسساً لدولة الإسلام الأولى في المدينة، تلك الدولة التي وضع لها القواعد الأساسية والتي نجحت في أن تصهر كل الخلافات بين العناصر البشرية المختلفة المكونة للمجتمع المدني، وأن تذيب كل الفوارق بين تلك العناصر حيث سادت الأخوة وعم التراحم، وانبثق مجتمع جديد دفعه الإيمان بالإسلام إلى حماية المفاهيم والقيم الجديدة التي نزل بها الروح الأمين على رسول الله ﷺ.

وانطلاقا من أن الإسلام دين ودولة، أقام المسلمون دولتهم في إطاره وتحركوا وفق قواعده وأصوله وهذا لا يعني ان هناك ضوابط تحكم النظام السياسي الإسلامي أشار إليها القرآن الكريم. وعمل بها السلف عند وضعه لدعامات البناء السياسي للدولة الإسلامية.[١]

ومن هنا كانت أهمية هذه التربية ودورها في كفاية المجتمع شرور الأشرار، وتمتعه بسلوك الأبرار. فإذا انحرف البعض وضعف أمام موات ضميره ؛فإنه يحتاج إلى سلطة أقوى، ومذكر خارجي، ومؤثر أشد فاعلية من تلك الرقابة الضعيفة والفطرة المنحرفة، وهنا يأتي دور البيئة الاجتماعية، وسلطان المجتمع في حماية هذا من نفسه وحماية المجتمع منه.[٢]

---

١ - تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، د/ فتحية النبراوي، ص٣٧،الدار السعودية للنشر والتوزيع.

٢ - تهذيب الأخلاق الإسلامية، د/ عبد الرحمن أبو عامر عبد السلام، ١٥٨، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل.

المطلب الأول: جذور المواطنة في النظام الإسلامي التي تحقق الولاء الديني والسياسي.

من اتهامات بعض الكتاب والمثقفين في الغرب في بعض الدول العربية والإسلامية، أن الإسلام أغفل مفهوم المواطنة في الدولة التي أقامها، وكان فيها تمايز بين سكانها المسلمين وغيرهم من أصحاب الديانات والمذاهب الأخرى، إذ حددت مفهومي المواطنة والهوية على أساس الانتماء للدين الإسلامي فقط.

وهم بذلك يتغافلون أو يغيبون حقائق التاريخ التي تدحض مصادره ووثائقه هذا الادعاء، وتؤكد على بطلانه، بل هي تشير إلى أن البناء الأول للدولة الإسلامية حين كانت في طورها الجنيني، قد تم تأسيسه على مفهوم المواطنة من خلال تحديد هوية الانتماء للدولة لجميع رعيتها من خلال تحديد الحقوق والواجبات.

وتعد صحيفة المدينة الأساس الأول للمواطنة في النظام الإسلامي.قال ابن إسحاق : "وكتب رسول الله ﷺ كتابا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم ، وشرط لهم واشترط عليهم، وتبتدئ الصحيفة بما يلي : " باسم الله الرحمان الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم، فلحق بهم ، وجاهد معهم، أنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم (أي على أمرهم الذي كانوا عليه) ، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين (عانيهم أي اسيرهم)...[1]

وجاءت الصحيفة على ذكر أسماء كثير من القبائل كبني عوف وبني الحارث وبني جشم ، وبني النجار، وبني عمرو بن عوف ، وبني النبت ، وبني الأوس ... إلى أن أتت على ذكر اليهود ... وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وأن يهود بني عوف أمة من المؤمنين ، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم ... وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف، وليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ... وأن جفنة بطن من ثعلب كأنفسهم (جفنة هم عدد قليل من الناس ، ولكن عدهم الرسول ﷺ وأعطاهم

١ -انظر: الوثيقة في المراجع التالية:السيرة النبوية، لابن هشام، ٢/ ٢٤٢ ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله،٥٩، والأقباط والإسلام، محمد سليم العوا، ص٣٥.وانظر: الإسلام والدستور، توفيق السديري، ١٢٤.

حقهم مع عددهم القليل)، وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة ... وأن يهود الأوس ومواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة... كان أول لقاء بين الإسلام نظاما للدولة وبين غير المسلمين – مواطنين في الدولة الإسلامية هو الذي حدث في المدينة المنورة غداة هجرة الرسول إليها، هناك كتب النبي أو أمر بكتابة الصحفية التي يعرفها التاريخ الإسلامي السياسي باسم صحيفة المدينة ، أو دستور المدينة أو كتاب النبي إلى أهل المدينة".[١]

" إن هذه الوثيقة تجعل غير المسلمين المقيمين في دولة المدينة مواطنين فيها، لهم من الحقوق مثل ما للمسلمين، وعليهم من الواجبات مثل ما على المسلمين إلا ما استثني بنص أو إجماع وذلك مقتضى الشركة في الوطن الواحد " وبنود هذه الوثيقة مبنية على أسس ثابتة وعلى قواعد شرعية ، فمن تلك القواعد الآية الكريمة : ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾[٢] الوثيقة أعطت حق المواطنة للمقيمين في المدينة من مهاجرين وأنصار ويهود وغيرهم بصرف النظر عن العقيدة وجعلت غير المسلمين في دولة المدينة مواطنين فيها لهم من الحقوق مثل ما للمسلمين وعليهم من الواجبات ما على المسلمين طبقا للمبدأ الفقهي العام " لهم ما لنا وعليهم ما علينا " إذ على أساس قاعدة المساواة في الحقوق والالتزامات بين اليهود والمسلمين والنصارى وغيرهم ، تشكل المجتمع الإسلامي، وهذا ما أسماه عياض بن عاشور " المجتمع السياسي في المفهوم الإسلامي يحتوي على الأمة المسلمة وغيرها من المجموعات غير المسلمة ".[٣]

وفيما يتعلق بالأمن العام أوردت الوثيقة: "أنه لا يخرج أحد من يهود المدينة إلا بإذن الرسول ﷺ وأن بين أهلها من اليهود والمسلمين النصر على من دَهم يثرب"

ومعنى ذلك، التعاون في رد العدوان عن الجميع. وثمة نص واضح وصريح في الوثيقة يتعلق بالأمن، وهو بين بنودها العامة: "من خرج آمن، ومن قعد بالمدينة آمن، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله "، وبمقتضى هذا الشرط في العهد

١ –انظر: المراجع السابقة الصفحات نفسها بإيجاز.

٢ – سـورة الممـتحنة: الآية: ٨ .

٣–التصورات الدستورية في الإسلام السني، عياض بن عاشور، ص٢٣، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، ١٩٩٩م.

النبوي، يتحقق الأمن لجميع المسلمين وغير المسلمين، في خروجهم وبقائهم من غير ظلم ولا إثم.

كان هذا هو أمن المدينة عند قيام الدولة الإسلامية فيها، وقد أمن المسلمون على دينهم، وعلى أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.وكان ذلك الأمن متاحاً لغيرهم من أهل الكتاب، على دينهم ودنياهم أيضاً، ما داموا مسالمين، وكانت أنفسهم وأعراضهم وأموالهم مصونة بذمة الإسلام، حتى ظهر الإثم والغدر بالعهود منهم، وهددوا أمن المسلمين في المدينة بمعاونة العدو، ونشروا الأكاذيب عن المسلمين، ولم يكن بد من حفظ أمن المجتمع المسلم بطردهم، وإنفاذ حكم الله فيهم، طائفة بعد أخرى.ونجد مثالاً نادراً في السنة المطهرة لقيمة الأمن في الإسلام؛ فقد أقام الرسول ﷺ الدولة الإسلامية الأولى في المدينة، ولم تسلم هذه الدولة الناشئة من مكائد المشركين واليهود، وقد دارت المعارك سجالاً بين دولة الحق وشراذم الباطل وأعوانهم، وكتب الله النصر للمسلمين في هذه المعارك، وظل السلم بين دولة الإسلام الأولى، وبين مشركي مكة، محكوماً بهدنة الحديبية التي عقدها الرسول ﷺ مع المشركين في مكة، حتى نقضوا عهدها وانتهكوا شروطها بإعانتهم حلفاءهم على حلفاء رسول الله ﷺ (١)

وهذه الوثيقة التي تعتبر في نظر المؤرخين والباحثين والقانونيين من أهم وثائق التاريخ العربي الإسلامي، باعتبارها أول أشكال التنظيم السياسي والإداري والاجتماعي للدولة، أرست مفهوم المواطنة لرعايا الدولة دون النظر إلى الانتماء الديني والقبلي، من خلال طرحها لشعار المساواة في التكاليف الدنيوية تجاه الدولة لجميع رعاياها، ومن المعروف أن المساواة هي أولى مقدمات المواطنة المؤسسة على الحرية والديمقراطية في العرف الإنساني المعاصر.

وبعد هذا المدخل الذي أبان وأوضح كل متعلقات الأمن المجتمعي في ظل المواطنة ولا سيما في عصرها الذهبي عصر النبوة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، أوضح في المبحث التالي ما يتعلق بتحقيق الأمن المجتمعي في ظل الولاءات السياسية والدينية في دولة المدينة.

١ - الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام،د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ص٣٢-٣٣.

الدلالة المعاصرة لوثيقة المدينة.

ومن هنا يتضح لي أن وثيقة المدينة يظهر فيها التسامح وأن الحق في الاختلاف من أكثر المفاهيم أهمية في عالمنا المعاصر. فهو يعد المبدأ الأساس الذي تقام عليه المجتمعات السلمية، وهو الذي يحكم العلاقات بين الأفراد وبعضهم وكذلك بين الجماعات المختلفة دينيا كي يظل المجتمع قائما ومتوازنا.

وعليه فمن وقائع السيرة النبوية الشريفة يتضح مدى معالجة الرسول ﷺ لمشكلة التعدد والتغير في العقائد الدينية وخاصة العلاقة القائمة بين (المسلمين- اليهود – النصارى وغيرهم) في مجتمع المدينة المنورة.

لقد استخدم الرسول ﷺ التعددية الدينية في إطار المواطنة كقيمة مهمة وفضيلة أساسية تصلح أن تقام عليها الأوطان وتبنى على أساسها المجتمعات بمعنى أن المواطنة والتعددية كانت حلا تاريخيا لإشكاليات الاختلاف الديني بدلا من أن تكون سببا للصراع ونارا للحروب الدينية.

إن الرسول ﷺ ومن خلال المجتمع المدني أسس لفرضية أساسية مؤداها أن المجتمع المسلم يتميز بالتعددية الدينية وقبول الحق في الاختلاف.

المطلب الثاني: أبعاد المواطنة التي تشكل مفهوما متناسقا لتحقيق الولاء السياسي:

تشكل المواطنة الصالحة عددا من الأبعاد تشكل في مجموعها تناغما لتحقيق الولاء السياسي منها ما هو قانوني يتطلب تنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين استنادا إلى العقد الاجتماعي الذي يوازن بين مصالح الفرد والمجتمع، واقتصادي اجتماعي يهدف إلى إشباع الحاجيات المادية الأساسية للبشر ويحرص على توفير الحد الأدنى اللازم منها ليحفظ كرامتهم وإنسانيتهم، وكذا البعد الثقافي الحضاري الذي يعنى بالجوانب الروحية والنفسية والمعنوية للأفراد والجماعات على أساس احترام خصوصية الهوية الثقافية والحضارية ويرفض محاولات الاستيعاب والتهميش والتنميط، وفي كلمة واحدة يمكن اعتبار المواطنة كمجموعة من القيم تشمل المشترك الاجتماعي. وهي على النحو التالي:-

البعد الأول : تحقق الأمن المجتمعي بالمساواة في الحقوق والواجبات

وتأتي أهمية وثيقة المدينة بأنها حددت القوى والفعاليات الاجتماعية في المدينة المنورة على مختلف مكوناتها القبلية والدينية حقوقًا وواجبات تجاه هذه الدولة الوليدة،

فمن المعروف أن المدينة المنورة التي هاجر إليها الرسول ﷺ كانت تتعدد فيها الانتماءات القبلية والدينية، فهي تضم قبائل عربية كالخزرج والأوس وبني عوف وبني النجار وهم من أهم قبائل الأنصار، إضافةً إلى المهاجرين المسلمين من قبيلة قريش وقبائل عربية أخرى، كما تضم مجموعات قبليَّة تدين بالديانة اليهودية، وأفرادا لم يدخلوا الإسلام وبقوا على شركهم من مختلف القبائل.

حيث حددت الصحيفة العلاقات بين السلطة وأفراد المجتمع داخل المدينة على تنوعاتهم الدينية والقبلية، ورسمت علاقات المجموعات مع مؤسسات الدولة الناشئة، وبينت الواجبات والحقوق لكافة أفراد الدولة (الأمة)، من خلال دستور مكتوب باسم الصحيفة، يرسِّخ مفهوم المواطنة في هذه الدولة.

وللدلالة على ما ذلك نراجع بعض ما جاء في تلك الصحيفة الكريمة: "هذا كتاب من محمد رسول الله، بين المؤمنين من قريش وأهل يثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم، أنهم أمة واحدة من دون الناس". فأوردت الصحيفة كلمة (الأمة) للدلالة على أن جميع قاطني هذه الدولة هم أمة واحدة ضمن دولة واحدة، وما داموا أمة واحدة فهم متساوون في الانتماء لها دون تمييز. النص واضح للمكونات الاجتماعية التي شملتها الصحيفة، وهم المهاجرون والأنصار، وهما مجموعتان آمنتا بالرسالة الإسلامية، أي التي تدين بالدين الإسلامي. أما ما جاء في النص: "من تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم"، فالذي اتبعهم ممن ما زال خارجًا عن الإسلام ولم يؤمن به بعد، أما من لحق بهم فهم اليهود.[1]

البعد الثاني :طرح مفهوم الإنسانية بديلا عن القبلية لحسم الصراع المجتمعي.

إن المجموعة البشرية التي تكونت منها أمة هذه الدولة، هم المؤمنون المسلمون، فأعطتهم الصحيفة أعظم خصائص الانتماء للإسلام، الذي أسقط الانتماء إلى القبلية وتجاوزها إلى الإنسانية كاملة، وكان المنتمون إليه من قبائل عديدة كقريش أو الخزرج أو الأوس أو سليم أو غفار أو من بقيَّة القبائل، فكل مسلم من هؤلاء دخل في تشكيلة اجتماعية واحدة، أطلقت عليهم الصحيفة اسم (المؤمنين)، فتجاوزت في بُعدها الإنساني القبليَّة والعصبيَّة العرقية.

---

١ – انظر: السيرة النبوية، لابن هشام، ٢/ ٢٤٢ ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله،٥٩، والأقباط والإسلام، محمد سليم العوا، ص٣٥

وإلى جانبهم مجموعة اجتماعية أخرى وهم اليهود، ثم مجموعة ثالثة أخرى غير مسلمة ممن بقي على وثنيته، تلك كانت المجموعات البشرية الثلاث رعايا دولة المدينة، فأسمت الصحيفة تلك الكتلة الجماعية بالأمة، وأعطت الصحيفة كل أفرادها حقوق المواطنة في هذه الدولة، أي الانتماء للأمة، وليس الانتماء القبلي الذي كان يسود الجزيرة العربية ومعظم البلدان المحيطة بها في تلك الحقبة التاريخية. (١)

إن أي باحث أو مفكر ممن يمتلك الموضوعية والحيادية، سيجد في كلمة (الأمة) التعبير القانوني والدستوري للمواطنة، وأنها كانت خطوة حضارية متقدمة تجاوزت في بُعدها القانوني والاجتماعي الزمن والتاريخ بما فيه زماننا الحالي، الذي ما زالت فيه بعض الأمم ترى الانتماء القبلي والأسري والمذهبي والعرقي هو الهويَّة والمواطنة.

البعد الثالث :المؤازرة في الحرب والسلام ضمانا لحماية المجتمع.

كما وضعت الوثيقة الدستورية حقوقًا وواجبات للمواطنين في الدولة دون النظر إلى الانتماء الديني والقبلي، فجاء في الصحيفة "المهاجرون من قريش (والأنصار من بني عوف وبني الحارث وبني جشم وبني عمرو بن عوف وبني النبيت؛ أي كل قبيلة من تلك القبائل) على ربعتهم تفدي عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين"؛ أي يتعاونون في الحرب والسلام، بما يفرض على أي منهم من غرامات، سواء في القتل أو الأسر، ويتكافلون اجتماعيًّا بينهم، ونشر العدل والأمر بالمعروف في أوساطهم.

وللدلالة على استحقاق المواطنة للجميع ذكر النص المساواة لرعاياها كافة على مختلف انتماءاتهم الدينية والقبلية، وقد جاء ذلك في نص الصحيفة: "وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم". ونوّهت الصحيفة عن مسئولية الدولة والمجتمع تجاه الرعايا الاجتماعيًّا، بحيث لا يتركون من ثقلت عليه الديون وكثر أفراد أسرته دون مساندة ومساعدة،

١ – السيرة النبوية، لابن هشام، ٢/ ٢٤٢، والأقباط والإسلام، محمد سليم العوا، ص٣٥وما بعدها.

فيقول النص: "وإن المؤمنين لا يتركون مفرَحًا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل".[1]

البعد الرابع : بيان الموقف من القوى المعادية لعدم العبث بكيانات المجتمع.

وحددت الوثيقة الدستورية لمواطنيها -على حد سواء- كيفية العلاقة مع القوى المعادية لها، فمنعت إقامة علاقات تجارية أو مالية أو خاصة مع هؤلاء الأعداء، حتى وإن كان الفرد في الدولة يتشارك معهم في الانتماء الديني كالشرك، فذكر النص: "وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفسًا، ولا يحول دونه على مؤمن".

وبيّنت الصحيفة صراحة مفهوم المواطنة في مواطنيها من أتباع الديانة اليهودية، حين حددت لهم واجبات وحقوقًا كما هي للمسلمين في حماية الدولة وأمنها، وهذا ما صرح به النص: "وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر، دون الإثم"، وتقول الصحيفة أيضًا: "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين".[2]

البعد الخامس: ترسيخ العدالة كإطار عام للدولة لإتاحة المشاركة لجميع فئات المجتمع.

كما وضعت الصحيفة أسس الدولة الحديثة، والقواعد الضامنة لتحقيق العدل في الدولة الإسلامية، وفي مقدمتها المساواة بين جميع رعايا الدولة، وهذا أساس مفهوم المواطنة في النظم الديمقراطية، وأعطت المثال الحقيقي للحرية التي لا تزال الإنسانية تبحث عنها إلى يومنا هذا.

تحقق الأمن المجتمعي بممارسة المواطنة عمليا بعد الإطار النظري سابقا.

للتأكيد على ما سبق قوله حول تحقيق مبدأ المواطنة داخل الدولة الإسلامية الجديدة دون النظر إلى الانتماء الديني والقبلي، والممارسة العملية للمساواة بين مواطنيها في الحقوق والواجبات، نذكر بعض الوقائع التاريخية التي تبني دفاع مواطني الدولة الإسلامية عنها من مسلمين ويهود وغيرهم، والذي تجلى واضحًا في معركة أحد، فقد

---

١ - انظر: نصوص الوثيقة في المراجع التالية: السيرة النبوية، لابن هشام، ٢/ ٢٤٢،وما بعدها، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله،٥٩، والأقباط والإسلام، محمد سليم العوا، ص٣٥

٢ - الأقباط في الإسلام، الصفحة نفسها.

ذكر ابن الأثير في كتابه الكامل في التاريخ حول شهداء وقتلى غزوة أحد، فقال: كان من بين قتلى أُحد يهودي ومشرك، فقد قُتل رجل اسمه (قزمان) بعد أن قاتل قتالاً شديدًا، وجرح جرحًا بليغًا في المعركة، فلما قال له المسلمون: "أبشر قزمان! قال بمَ أبشر، وأنا ما قاتلت إلا على حساب قومي".

كما قتل رجل يهودي في المعركة يُدعى (مُخَيريق) اليهودي، الذي حاول البعض من قومه أن يمنعوه من الذهاب إلى المعركة بالادعاء أنه يوم سبت، فقال لهم: لا سبت، وحمل سيفه وعُدَّته، وقال: إن قتلت فمالي لمحمد يصنع به ما يشاء. ثم غدا إلى الحرب، فقاتل حتى قُتل، فقال رسول الله ﷺ : "مُخيريق خير يهود". وكتب الفيلسوف الفرنسي روجيه جارودي: "جاء النبي منذ عام ٦٢٢هـ وقد أصبح مؤسسًا لدولة، بأول نموذج للمجتمع ولم يكن معروفًا من قبل، وهو ليس مجتمع القبيلة القائم على رابطة الدم لدى البدو، ولا يقوم على الالتصاق بالأرض لدى الحضر، وهو ليس (أمة) بالمعنى الغربي للكلمة، يعتمد على وحدة الأرض لدى الحضر أو المصالح الاقتصادية أو اللغة أو التاريخ (أي على معطيات عرقية وجغرافية وتاريخية متصلة بالماضي)، وإنما مجتمع ديني يقوم على السعي المشترك في إعلاء كلمة الله".

وهكذا أكدت الدولة الإسلامية في سنواتها الأولى أنها دولة الحق والعدل، بَنَتْ مؤسساتها التشريعية في أول نص تشريعي على مبدأ المواطنة لرعاياها كافة، في الانتماء والهوية، وحققت لهم العدل والمساواة، وإلا لماذا يدفع أحدهم بنفسه وروحه وماله دفاعًا عنها، وهو في موقعة أحد غير ملزم بذلك؟![1] وهكذا تأسست المواطنة في ظلِّ المرجعية الإسلامية منذ اللحظة الأولى[2].

ومن هنا فالأمن أساس لقيام الدول واستقرارها في ضوء مفهوم المواطنة حيث يذهب البعض إلى القول إن الإسلام يقوم على الأخوة الدينية ، وبالتالي فلا مجال للحديث عن المواطنة، فهل المواطنة ليست هي الأخوة الدينية : " المسلم أخو المسلم " ، كما جاء في حديث رواه البخاري، فالمسلم يرتبط مع أخيه بروابط فوق الزمان والمكان،

١ – مفهوم المواطنة في الدولة الإسلامية، زيد سلطان، مجلة الوعي الإسلامي، ٥يونيو ٢٠١١.
٢ – السابق د. محمد عمارة ، الوعي الإسلامي، ٥يونيو ٢٠١١.

وصحيح أن القرآن الكريم يحتوي على نصوص ترفع من شأن الأخوة الإيمانية :﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾[1]

وينهى القرآن الكريم عن موالاة غير المسلمين وغير المؤمنين . قال الله تعالى : " ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾[2] وقال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾[3]

ولكن هذا كله لا يعني أن الأخوة الدينية تتناقض مع المواطنة الحديثة، وإنما الرابطة الدينية تعزز وتدعم المواطنة، إذ لا شيء يمنع تعايش وارتباط المسلم مع غيره بميثاق المواطنة، وفيما يخص تفسير النهي الوارد في الآيات القرآنية، يذكر الشيخ محمد الغزالي رحمه الله ، إنما وردت جميعا في: " المعتدين على الإسلام والمحاربين لأهله أو المتربصين به "[4]

وعلى هذا الأساس، وانطلاقا من أحكام الصحيفة التي جعلت كل الأفراد والجماعات التي اتخذت من المدينة وطنا، المؤمنين واليهود والنصارى وغيرهم، مواطنين متساويين في الحقوق والواجبات بصرف النظر عن المعتقد الديني ، وهذا يعني بمفهوم المخالفة أن الإسلام لم يعتبر حينها شرطا في المواطنة.

ويمكننا أن نخرج بعدة دلالات معاصرة في هذا الإطار يمكن البناء الوطني والأمني عليها :

١ – إن الإسلام كرم الإنسان وأعلى شانه كمخلوق بغض النظر عن عقيدته، ويستمد الإنسان تكريمه بصفته مواطنا، لكن يجب الوضع في الاعتبار أن المواطنة في الإسلام مواطنة مسئولة، يقول في هذا الشأن الأكاديمي الغربي عباس الجراري : "

١ – سورة الحجرات: الآية ١٠ .
٢ – سورة آل عمران :الآية ٢٨ .
٣ – سورة النساء الآية ١٤٤.
٤– التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، الشيخ/ محمد الغزالي،٥٤–٥٥ . دار الكتب الحديثة. القاهرة.

المواطنة في الإسلام مواطنة شريفة ومسئولة تستمد شرفها ومسئوليتها من تكريم الله للإنسان "[١]

٢ – يجب الأخذ في الاعتبار أنه لا تعارض بين الأخوة الدينية والمواطنة، فمعلوم أن: " جميع ما يجب على المؤمن لأخيه المؤمن يجب على أعضاء الوطن في حقوق بعضهم على بعض لما بينهم من الأخوة الوطنية فضلا عن الأخوة الدينية، فيجب أدبا لمن يجمعهم وطن واحد التعاون على تحسين الوطن وتكميل نظامه فيما يخص شرف الوطن وإعظامه وغناه وثروته "[٢]

٣ – ضرورة الوضع في الاعتبار، أن المواطنة قبل أن تكون حقوقا فهي واجبات، يقول كذلك رفاعة الطهطاوي في هذا الشأن : " فصفة الوطنية لا تستدعي فقط أن يطلب الإنسان حقوقه الواجبة له على الوطن، بل يجب عليه أيضا أن يؤدي الحقوق التي للوطن عليه، فإذا لم يوف أحد أبناء الوطن بحقوق وطنه ضاعت حقوقه المدنية التي يستحقها على وطنه".[٣]

ويؤكد أخيرا على ضرورة اعتزاز المسلم بانتمائه لوطنه لأن ذلك من صميم الإسلام، ومتى ما تمكنت المواطنة من المواطن ، انتخب مواطنا صالحا، يقول الشيخ رفاعة الطهطاوي " فحب الأوطان الحقيقي والغيرة عليها متى حلت ببدن الإنسان ظهرت الحمية الوطنية وولعت بمنافع المدنية ، فيحصل لهذا الوطن من التمدن الحقيقي،

---

١ – انظر مفهوم التعايش في الإسلام – ص٣٧ منشورات اسيسكو، الرباط . ١٩٨٦ .

٢ – المرشد الأمين للبنات والبنين – رفاعة الطهطاوي– ص ٩٥.وله أيضا مناهج الألباب – ص١٨المجلس الأعلى للثقافة القاهرة . ٢٠٠٢ .

٣ – السابق الصفحة نفسها. يمكن الإشارة إلى مفاهيم رفاعة الطهطاوي عن "الوطن والوطنية" التي جمع فيها بين أمثلة من التراث والتاريخ العربي، إلى جانب مفاهيم حديثة أنتجتها الثقافة الفرنسية خاصة ما يتعلق فيها بتعريف كل من الوطن والمواطن والرابطة=

=الوطنية، والأرجح أن الطهطاوي كان من أوائل قراء روسو العرب، ليستلهم منه مشروع الوطنية المصرية ويتأثر أيضا بأطروحات مونتسيكو حول النظام الدستوري ومبدأ فصل السلطان وإلغاء الرق .انظر المواطنة في الخطاب الثقافي العربي، عبد الرحمن فاروق، ص ٦٠.

المعنوي والمادي، كمال الأمنية فيقدح زناد الكد والكدح والنهضة بالحركة والنقلة " والإقدام على ركوب الأخطار ..."[١]

الدلالة المعاصرة للأبعاد السابقة تتضح فيما يلي:

يتضح أن المفهوم الذي يسعى العالم المعاصر إلى تحقيقه من خلال الأبعاد السابقة هو التعايش بلغة العصر وهذا المفهوم الذي طرح من خلال وثيقة المدينة المنورة يتمثل في قبول الآخر باعتباره وسيلة لإنهاء الصراعات وتجنبها، وكذلك باعتباره أيضا أساسا لقبول الحياة الاجتماعية والمصالح المشتركة مع الآخر. وفي هذا الإطار فإن مفهوم التعايش الذي قبله مجتمع المدينة المنورة، قام باعتباره اعترافا متبادلا وقبولا لتعايش سلمي قائم على السلم الاجتماعي والأمن المجتمعي كأفضل بدائل العيش المشترك والاعتراف بوجود من يخالفك.

المطلب الثالث: البعد عن الصراع على السلطة بين الصحابة بعد موت النبي ﷺ تحقيقا للأمن المجتمعي.

التلميح بخلافة أبي بكر رضي الله عنه حسما للصراع على السلطة

التحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له وعزم على أن يكتب بذلك عهدا ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاء بذلك ثم عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس ثم لما حصل لبعضهم شك هل ذلك القول من جهة المرض أو هو قول يجب اتباعه ترك الكتابة اكتفاء بما علم أن الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر رضي الله عنه فلو كان التعيين مما يشتبه على الأمة لبينه النبي ﷺ بيانا قاطعا للعذر لكن لما دلتهم دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين وفهموا ذلك حصل المقصود والأحكام يبينها ﷺ تارة بصيغة عامة وتارة بصيغة خاصة[٢]

ولهذا قال عمر بن الخطاب في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار وليس فيكم من يقطع إليه

---

١ – انظر مناهج الألباب – ص١٨ مرجع سابق .

٢ – منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية ١/ ٥١٧.

الأعناق مثل أبي بكر... ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الأمراء وأنتم الوزراء فقال حباب ابن المنذر لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأعربهم أحسابا فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس.[1]

المطلب الرابع: عدم التآمر على رئيس الدولة ﷺ ضمانا للأمن المجتمعي

نصت بنود وثيقة المدينة على التعاون المالي في الديات وغيرها لجميع فئات المجتمع المدني من مسلمين وغيرهم وكما ذكر الواقدي أنه : " فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةٍ وَثَلَاثِينَ شَهْرًا مِنْ مُهَاجَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ... أقبل عمرو بن أُمَيَّةَ مِنْ بِئْرِ مَعُونَةَ حَتّى كَانَ بِقَنَاةٍ، فَلَقِيَ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَنَسَبَهُمَا فَانْتَسَبَا، فَقَابَلَهُمَا حَتّى إِذَا نَامَا وَثَبَ عَلَيْهِمَا فَقَتَلَهُمَا. ثم خرج حتى ورد على رسول الله ﷺ من ساعته في قدر حلب شاة، فأخبره خبرهما فقال رسول الله ﷺ: بئس ما صنعت، قد كان لهما منا أمان وعهد! فقال: ما شعرت، كنت أراهما على شركهما، وكان قومهما قد نالوا منا ما نالوا من الغدر بنا. وجاء بسلبهما، فأمر رسول الله ﷺ فعزل سلبهما حتى بعث به مع ديتهما. وذلك أن عامر بن الطفيل بعث إلى رسول الله ﷺ: إن رجلا من أصحابك قتل رجلين من قومي، ولهما منك أمان وعهد، فابعث بديتهما إلينا. فسار رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعين في ديتهما، وكانت بنو النضير حلفاء لبني عامر. فخرج رسول الله ﷺ يوم السبت فصلى في مسجد قباء ومعه رهط من المهاجرين والأنصار، ثم جاء بني النضير في ناديهم، فجلس رسول الله ﷺ وأصحابه، فكلمهم رسول الله ﷺ أن يعينوه في دية الكلابيين اللذين قتلهما عمرو بن أمية. فقالوا: نفعل، يا أبا القاسم، ما أحببت.

وفي غزوة بني النضير من يهود، التي كان سببها المباشر محاولة يهود الغدر بالنبي ﷺ وكان يومئذ في زيارتهم لمعاونته في تحمل ديتين لرجلين قتلهما أحد المسلمين ورجع النبي ﷺ من بني النضير إلى المدينة، وتبعه أصحابه، فأرسل إلى محمد بن مسلمة يدعوه، فقال أبو بكر الصديق: " يا رسول الله! قمت ولم نشعر "[2] فقال رسول الله ﷺ: «همت يهود بالغدر بي» .وجاء محمد بن مسلمة، فقال: «اذهب إلى يهود بني النضير، فقل

١ - المرجع السابق، ٥/ ٤٧٨وما بعدها.

٢ - المغازي، الواقدي ١/ ٣٦٢وما بعدها.

لهم: إن رسول الله أرسلني إليكم أن اخرجوا من بلده». ولما جاءهم ابن مسلمة قال لهم: «إن رسول الله ﷺ أرسلني إليكم ليقول لكم: قد نقضتم العهد الذي جعلت لكم بما هممتم به من الغدر بي. . ويقول: اخرجوا من بلدي، فقد أجلتكم عشرا، فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه "،

قالوا: "يا محمد! ما كنا نرى أن يأتي بذلك رجل من الأوس! ! » وكان الأوس حلفاء بني النضير. وحاصرهم النبي ﷺ خمسة عشر يوما، فأجلاهم رسول الله ﷺ، وولي إخراجهم محمد بن مسلمة كما ولي قبض أموالهم وسلاحهم .

ولم يكن تكليف محمد بن مسلمة بتبليغ بني النضير بالجلاء، وتوليته إجلاءهم وإخراجهم من ديارهم وقبض أموالهم وسلاحهم، إلا لأنه من الأوس حلفاء بني النضير، فأثبت محمد بن مسلمة أن ولاءه للإسلام وحده لا لأعداء الإسلام حتى ولو كانوا من حلفائه المقربين إلى قومه، وبذلك حلت مثل الإسلام مكان تقاليد الجاهلية، وكان ما فعله محمد بن مسلمة اختبارا عمليا لإيمانه العميق بالمثل الإسلامية الجديدة وتخليه نهائيا عن تقاليد الجاهلية البالية.[1]

فكيف تؤول الأمور ويصبح المجتمع المدني إذا قتل الرسول ﷺ سوى الفوضى والخوف والخراب والصراع وانعدام الأمن لا قدر الله.

المطلب الخامس: تفعيل قاعدة الشورى المجتمعية تسمح بمعارضة النبي ﷺ

وضع الإسلام الشورى كطريقة بعيدة عن المحاباة والمجاملة والمحسوبية ، لا تميل مع الحب ولا تبعد مع الكراهية بل الحق أحق أن يتبع. وقد وردت لفظة الشورى ومشتقاتها في ثلاث آيات من آيات القرآن الكريم " [2] " تشير إلى موقع الشورى في حياة المسلمين ، وضرورة العمل بها كواجب ، وكواقع ، وكقانون ، وكصيغة أخلاقية عامة . أما تطبيقاتها والدعوة إليها فكانت بغير ألفاظ الشورى ومن غير مشتقاتها ، تحدد حدودها وتبين صورتها ، وتكلف كل الأفراد في المجتمع المسلم أن يكونوا لها مثلاً حياً وتطبيقاً عملياً مسؤولاً ، مما يؤكد شمولها ودقتها ، وعموم أحكامها ووضوح أجزائها

---

١ - مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٣/ ٢٧٢-٢٧٣. المكتبة الشاملة.

٢- ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ آل عمران : ١٥٩ ، ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ الشورى : ٣٨ ، ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾ البقرة : ٢٣٣ .

وتفصيلاتها. [1] مثل قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾[2] وقوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [3] .

تعريفها الاصطلاحي : يكاد يتفق السلف الصالح في تعريفهم للشورى وإن اختلفت تعبيراتهم . فقد عرفها ابن العربي بأنها : " الاجتماع على الأمر ليشير كل واحد صاحبه ويستخرج ما عنده " [4] ويتضح من هذا التعريف وبإسقاطه على قصة البيعة – في ثقيفة بني ساعدة – حيث تطبيق مبدأ الشورى في الإسلام في اختيار أبي بكر الصديق رضي الله عنه ليكون حاكماً ورئيساً للدولة الإسلامية. ولكي تحقق الشورى دورها في الأمن المجتمعي لا بد من إتاحة الفرصة لكل فرد قادر على إبداء رأيه في ممارسة حريته،مما يساعد على غياب الاستبداد للتكافؤ؛ بين الجميع فى إبداء الرأى وبهذا يتمتع كل فرد بحرية الرأي وإن خالف رأي الحاكم ما دام مستنداً إلى برهان ودليل من الصحة والصواب.

وبهذا فإن الشورى تحقق العدل المجتمعي حيث يشعر كل فرد بأحقيته في إبداء الرأي الذي يسمح للكل بأخذ فرصته حيث يقيم الإسلام المجتمع على العدالة المطلقة المجردة عن القيود ، العدالة التي تتسع للأصدقاء والأعداء ، ولا تفرق بين الأقرباء والغرباء فإذا كان نظام الإسلام يطبق العدل مع الصديق والعدو فمن العدل أيضاً الاستفادة من خبرة غير المسلم إن لم تتوفر في المسلمين وعليه يجوز استشارتهم فيما يحسنون، وتسير هذه القاعدة على كل من يصلح لأمر لا يتوافر إلا فيه دون غيره . سواء أكان مسلماً أم غير مسلم صغيراً أم كبيراً ، ذكرا أم أنثى ما دام يستطيع أن يدلى بدلوه في حدود إمكاناته وطاقاته بما يعود بالنفع. ومن المتفق عليه بين العقلاء ان العدالة في ابسط معانيها تعني المساواة وإنصاف المظلوم من الظالم وهذا في حد ذاته أولى عوامل استقرار المجتمعات ونشر الأمن بين ربوعها.

١-المنهج العلمي وتطبيقاته في الإسلام د/ عمارة نجيب - صـ ٢٣١ وما بعدها .
٢-سورة النحـــل : الآية٤٣ .
٣-سورة النســـاء : الآية ٥٩ .
٤-أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٢٩٧ – دار إحياء الكتب العربية ١٩٥٧ .

في ضوء هذا الولاء الديني والسياسي يأمن المجتمع بعد خوف، ويطمئن بعد فزع، فماذا عن الولاء السياسي من قبل إحدى المكونات الأساسية لعناصر الدولة من غير المسلمين.

الدلالة المعاصرة للشورى كمكون لازم للأمن المجتمعي.

كشفت الفقرات السابقة عن وجود علاقة دالة على التلازم بين (الأمن والشورى) التي طبقها الرسول صلى الله عليه وسلم في عهده بصور كثيرة وأشكال شتى، وهو ما يمكن التعبير عنه بمفهوم واقع ودلالة معاصرة (بالأمن والديمقراطية) وهذا التلازم بتطبيقه النبوي وبدلالته المعاصرة يوضح أن المجتمع المسلم لا يقوم على (العزل والحجر) بمعنى العزل لجماعة والحجر على رأي، ولكنه كمجتمع قائم فهو وبدرجة كبيرة اعتمد على التشارك في الرأي والمشاركة في تحمل مسئولية القرار واتخاذ أدواته التي تقي المجتمع المعاصر من الكراهية والخصام والظلم وتقييد الحريات وهي في مجملها آثار سلبية تهدم أي مجتمع وتنشر الفوضى، والعنف بين أفراده.

والخلاصة أنه كلما ازداد إحساس الفرد بأنه أكثر فاعلية سياسيا في مجتمعه ومن خلال الشورى (الديمقراطية) كان اتجاهه أميل إلى التسامح وبالتالي يؤدي ذلك إلى مزيد من الاستقرار والأمن المجتمعي.

المبحث الثاني
تحقق الأمن المجتمعي بالولاء السياسي

ضمان الدولة للمقومات والمرتكزات الوطنية لغير المسلمين تحقق الولاءات والأمن المجتمعي للدولة

المطلب الأول: ضمان مقومات الولاء للوطن.

يحدد الإسلام فكرة الولاء للوطن باعتباره عنصراً أساسياً من عناصر بناء المواطنة الحقة، ويتطلب هذا الولاء المحافظة عليه وعدم إعطاء الدنية فيه، وعدم خيانته أو إسلامه للأعداء واعتبر ذلك واجباً شرعياً يلزم على المواطن القيام به، والمتابع لفكرة الولاء هذه يجد أن الإسلام قد حدد لها مقومات وعناصر لا تتحقق بدونها. [1] وهي:

أولاً: الولاء للأرض: فالمسلم الذي يعيش على أرض ما ويأكل من خيراتها وينعم بأمنها واستقرارها، فإن عليه أن يكون مواليا لتلك التربة والأرض التي خلق ونشأ عليها، وهو واجب شرعي تحدده مفاهيم الدفاع عن الوطن التي أوجبتها الشرعية عن طريق وجوب الجهاد وصد العداء، وعدم تمكينهم من خيراتها، أو العبث في استقرارها، وفي هذا يأتي الحديث الذي رواه سعيد بن زيد ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد». [2]

ثانياً: الولاء للقوم: ويعد هذا من مكارم الأخلاق ومحاسن الصفات، فإن الوفاء لمن يشاركك في المسكن والموطن شيمة الكرماء، وقد كان النبي ﷺ وفيا المسكن والموطن شيمة الكرماء، وقد كان النبي ﷺ وفيا لكل من عاش معه وشاركه موطنه ومقامه، والمرء قليل وضعيف بنفسه كثير وقوي بقومه وإخوانه، ويستدل على ذلك من خلال برنامج التعاون الذي اعتمده الإسلام بين بني البشر، ووضع لذلك صيغا متعددة لتأكيد هذا المعنى، ابتداء من صلة الأرحام، ومرورا بالإحسان إلى الجار وإغاثة الملهوف وإكرام الضيف ومساعدة الفقراء والأيتام والمحتاجين، والمشاركة في الأفراح والأحزان،

---

١ – النزعات الطائفية وأثرها في تهديد الوحدة الوطنية، د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي، ص ٢٠٤٤، ٢٠٤٥.

٢ – سنن الترمذي، ٣/ ٨٢ ، تحقيق: بشار عواد معروف باب ماجاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد رقم (١٤٢١).دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.

وانتهاء بحفظ حقوق أهل الذمة باعتبارهم مواطنين لهم حقوق على إخوانهم في الديار والوطن، وعليهم واجبات المواطنة. (١)

من أجل تأكيد عري التعاون على البر والتقوى، ونفي التعاون على الإثم والعدوان عملا بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ﴾ (٢)

ثالثاً: الولاء للقانون: فإن القوانين والتشريعات التي تنظم حياة الأفراد وتسهل عليهم طبيعة العمل من مقومات الدولة الإسلامية التي تعتبر أن لولي الأمر الحق في تحجير المباح وسد الذرائع ما دام ذلك لا يخالف نصا شرعيا ولا يتعارض مع مقصد من المقاصد العامة للشريعة فإن من القواعد المقررة في الشريعة أن "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" ولما كان حفظ المن واستقرار البلد لا يتم إلا من خلال وضع بعض التشريعات والقواعد والأنظمة، فإن احترام تلك الأنظمة والتشريعات والقواعد والالتزام بها واجب شرعي، لأن كل ما فيه مصلحة معتبرة للعباد يتعين اخذ به شرعا، ولا يسوغ مخالفته ومعارضته، وفي هذه الحالة يكون الولاء للدستور أو القانون فيما لا يخالف أصلا شرعيا واجبا من واجبات الدين، الأمر الذي يلزم أبناء الوطن أن يحافظوا على النظام العام، ويحترموا القانون تحقيقا للمصلحة العامة ودفعا لمفسدة الفوضى(٣).

رابعاً: الولاء للسلطة: فالسلطة وولاية الأمر في الإسلام عقد بين الحاكم والمحكوم وبيعة بينه وبين شعبه، وقد اعتبر الإسلام الولاء لهذا العقد والوفاء بهذه البيعة واجبا شرعيا ما لم يكن في ذلك مخالفة لشريعة الله وحكمه، فإن أمر ولاة الأمر بما يخالف شريعة الله فلا سمع لهم ولا طاعة لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقد ربط الإسلام الولاء للسلطة بمدى تحقيق السلطة للمصالح العامة في عمارة الأرض وتنميتها. (٤)

---

١ – النزعات الطائفية وأثرها في تهديد الوحدة الوطنية، د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي، ص ٢٠٤٤، ٢٠٤٥.

٢ – سورة المائدة: آية ٢.

٣ – النزعات الطائفية وأثرها في تهديد الوحدة الوطنية، د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي، ص ٢٠٤٦.

٤ – السابق، الصفحة نفسها.

وفي حماية الناس ورعاية شؤونهم، وفي حفظ القانون والإلتزام به، عملا بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ (١)

لقد أقام النبي ﷺ من خلال صحيفة المدينة أول دولة عربية إسلامية على أسس جديدة لم تكن مألوفة من قبل في الجزيرة العربية، بل وحتى في العالم تلك الفترة، حيث قامت تلك الدولة على أساس التعاقد بين مواطنيها عبر تلك الوثيقة التاريخية الهامة وهي الصحيفة التي تعتبر أول دستور مدني تعاقدي مكتوب بين مواطني دولة مدنية بقطع النظر عن الدين والعرق والمكانة الاجتماعية، فقد عالجت هذه الصحفية أحوال أهل المدينة ونظمها، وحددت مسؤولياتهم في النظام الجديد الذي وضعه الرسول ﷺ، وطلبت الوثيقة إرجاع الحكم في الاختلاف إلى الله وإلى رسول الله ﷺ باعتبارهما المرجعية والسلطة التشريعية للدولة.

ونحن إزاء ما ورد في هذه الصحيفة من بنود ومواد دستورية نجد أنفسنا أمام قانون دستوري توافقي بين كل مكونات المجتمع المدني القائم في المدينة المنورة وضواحيها، بحيث أصبح النواة الأولى للدولة العربية الإسلامية التي تشكلت ملامحها انطلاقا من القيادة النبوية الحكيمة لها، حيث توفرت لهذه الدولة الفتية كل مقومات وأركان الدولة الدستورية، من الشعب، والإقليم، والسلطة، والدستور، من أجل إقامة دولة المواطنة التي يتساوى فيها الجميع بغض النظر عن دياناتهم وأعراقهم وانتماءاتهم الفكرية والثقافية.(٢)

إن صحيفة المدينة التي أنشأت دولة المواطنة جعلت من هذا النسيج الاجتماعي المتنوع والمتعدد في الأعراق والثقافات والأديان مجتمعا متماسكا ومتحضرا، حيث عمل النبي ﷺ منذ اليوم الأول على استبدال العلاقات القبلية الضيقة بعلاقات إنسانية وقانونية واجتماعي تهدف لإقامة الدولة (دولة المواطنة) التي تنهي الفرقة والتقاطع وتشمل الجميع بقوانينها وأحكامها، فعمد إلى ثلاثة عناصر أساسية لتشييد هذا البناء: عنصر بناء الذات من خلال تشييد المسجد، وعنصر بناء المجتمع من خلال مبدأ

١ – سورة النساء: آية ٥٩.

٢ – النزعات الطائفية ، د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي، ص ٢٠٥٤، ٢٠٥٥.

المؤاخاة، وعنصر بناء الدستور من خلال تحديد بنود صحيفة المدينة التي تعد أقدم وثيقة دستورية تنظم حياة المواطنين على اختلاف بيئاتهم وأعراقهم وخلفياتهم الثقافية.[١]

ومن المعروف، أن أفراد المجتمع الواحد لا يتشابهون في إطارهم القيمي، فهم يختلفون فيما بينهم في منظومتهم القيمية. فهناك اختلاف على المستوى الفردي في القيم، وهناك أيضاً اختلاف على مستوى الجماعة التي ينتمي لها الفرد. ومدى توافق المجتمع وتجانسه هو متى ما استطاع أن يحقق القيم المشتركة ويتشابه مع الآخرين بها. إن هذا المنظور لخصوصية القيم ينطلق من المنظور العام لمفهوم أوسع وأمل وهو مفهوم الثقافة. فهناك العديد من الثقافات الفرعية داخل المجتمع الواحد. فهذه الثقافات الفرعية تتجانس فيما بينها، ولكنها تختلف عن الثقافات الأخرى، وهم جميعاً في أطار الكلية والشمولية يتوافقون ويتشابهون تحت ثقافة مجتمع واحد. فمدى التشابه في طرق الحياة والعادات، والتقاليد، والأساليب الحياتية، والقيم، والمعتقدات، هو الذي يخلق التجانس داخل المجتمع، والعكس صحيح. وهو الحال نفسه بالنسبة لمنظومة القيم بشكل عام، والقيم المتعلقة بالمواطنة والوحدة الوطنية بشكل خاص. فقد لا يوجد تشابه في المجتمع الواحد في الاشتراك بمنظومة قيمية خاصة بمفهوم الوطنية والمواطنة، حيث إن هناك إمكانية الاشتراك بمنظومة قيمية خاصة بمفهوم الوطنية والمواطن ، حيث إن هناك إمكانية للتفاوت الفردي أو الجماعي لهذه القيم، ولكنها في النهاية متى اتفقت وترسخت عند جميع الأفراد والجماعات داخل المجتمع، تحقق الاستقرار الاجتماعي والسياسي على حد سواء.[٢] قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[٣]

فقد حدَّدت هذه الآية الأساس الأخلاقي والقانوني الذي يجب أن يُعامِل به المسلمون غيرهم، وهو البرُّ والقسط لكل مَن لم يناصبهم العداء، وهي أُسُس لم تعرفها البشريَّة قبل الإسلام، وحتى اليوم هناك من يتطلَّع إلى تحقيقها في المجتمعات

١- النزعات الطائفية ، د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي، ص ٢٠٥٥.
٢- فعالية التنشئة الاجتماعية في تنمية الوحدة الوطنية في المجتمع السعودي، د. سليمان بن صالح القرعاوي، ٢٠٩٢، ٢٠٩٣.
٣ -سورة الممتحنة: الآية ٩.

الحديثة فلا تكاد تصل إليها؛ بسبب الهوى والعصبيَّة والعنصريَّة. وضمانة ذلك بتوفر المرتكزات الآتية:-

المطلب الثاني: ضمان مرتكزات الولاء للوطن.

المرتكز الأول : ضمان حرية الإعتقاد تحد من الصراع الديني.

كفل التشريع الإسلامي للأقليات غير المسلمة حقوقًا وامتيازات عِدَّة، لعلَّ من أهمِّهَا كفالة حرية الاعتقاد، وذلك انطلاقًا من قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ (١). وقد تجسَّد ذلك في رسالة الرسول ﷺ إلى أهل الكتاب من أهل اليمن التي دعاهم فيها إلى الإسلام؛ حيث قال : "... وَإِنَّهُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لَهُ مَا لَهُمْ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ، وَمَنْ كَانَ عَلَى يَهُودِيَّتِهِ أَوْ نَصْرَانِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لا يُفْتَنُ عَنْهَا..."(٢).

ولم يكن التشريع الإسلامي لِيَدَعَ غير المسلمين يتمتَّعون بحرِّيَّة الاعتقاد ثم من ناحية أخرى لا يسنُّ ما يحافظ على حياتهم، باعتبارهم بَشَرًا لهم حقُّ الحياة والوجود، وفي ذلك يقول الرسول ﷺ : «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، »(٣).

المرتكز الثاني: التحذير من ظلم غير المسلمين يدعم الأمن المجتمعي.

وحذَّر صلى الله عليه وسلم مِن ظُلمهم أو انتقاص حقوقهم، وجعل نفسه الشريفة خصمًا للمعتدى عليهم، فقال: "مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ حَقًّا، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(٤)

ومن روائع مواقفه ﷺ كذلك في هذا الشأن، ما حدث مع الأنصار في خيبر؛ حيث قُتِل عبد الله بن سهل الأنصاري ، وقد تمَّ هذا القتل في أرض اليهود، وكان

---

١ - سورة البقرة: الآية ٢٥٦.

٢ - الأموال، لابن زنجويه، ١/ ١٠٩،السيرة النبوية، لابن هشام، ٢/ ٥٨٨.

٣ - أخرجه البخاري عن عبد الله بن عمرو: أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم (٢٩٩٥)، وأبو داود (٢٧٦٠)، والنسائي (٤٧٤٧).

٤ - أخرجه أبو داود: كتاب الخراج، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (٣٠٥٢)، دلائل النبوة ، البيهقي (١٨٥١١)، وقال الألباني: صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة (٤٤٥).

* الكبر الكبر: أي قدِّموا في الكلام أكبركم. انظر: فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ١/ ١٧٧.

الاحتمال الأكبر والأعظم أن يكون القاتل من اليهود، ومع ذلك فليست هناك بيِّنة على هذا الظنِّ؛ لذلك لم يُعاقِب رسولُ الله اليهود بأي صورة من صور العقاب، بل عرض فقط أن يحلفوا على أنهم لم يفعلوا! فيروي سهل بن أبي حَثْمَةَ أنَّ نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر، فتفرَّقوا فيها، ووجدوا أحدَهم قتيلاً، وقالوا للذين وُجِدَ فِيهِمْ: قَدْ قَتَلْتُمْ صاحبنا. قالوا: ما قتلنا ولا عَلِمْنَا قاتلاً. فانطلقوا إلى النَّبيِّ صلى الله عليه سلم ، فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خَيْبَرَ فوجدْنَا أحدَنا قتيلاً. فقال: "الْكُبْرَ الْكُبْرَ*". فقال لهم: "تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ؟" قالوا: ما لنا بيِّنةٌ. قال: "فَيَحْلِفُونَ". قالوا: لا نرضى بِأَيْمَانِ اليهود. فَكَرِهَ رسول الله أن يُبْطِلَ دمه، فَوَدَاهُ مائةً من إبل الصَّدقة.(١)

وهنا قام الرسول ﷺ بما لا يتخيَّله أحدٌ.. فقد تولَّى بنفسه دَفْعَ الدِّيَةِ من أموال المسلمين؛ لكي يُهَدِّئ من روع الأنصار، ودون أن يظلم اليهود؛ فلتتحمَّل الدولة الإسلاميَّة العِبْءَ في سبيل ألاَّ يُطَبَّقَ حَدٌّ فيه شُبْهَةٌ على يهودي! وهذا إن دل فإنما يدل على المسئولية السياسية لادولة الإسلامية تجاه مواطنيهم جميعا دون اعتبار لاختلاف ديني أو مذهبي .

المرتكز الثالث: حماية أموال غير المسلمين يقوي الأمن المجتمعي.

بجانب ما لغير المسلمين من حق المواطنة فقد تكفَّل الشرع الإسلامي بحقِّ حماية أموالهم حيث حرَّم أخذها أو الاستيلاء عليها بغير وجه حقٍّ، وذلك كأنْ تُسْرَق أو تُغْصَب أو تُتْلَف، أو غير ذلك ممَّا يقع تحت باب الظلم، وقد جاء ذلك تطبيقًا عمليًّا في عهد النبي إلى أهل نجران، حيث جاء فيه: "وَلِنَجْرَانَ وَحَاشِيَتِهِمْ جِوَارُ الله وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللهِ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَبِيَعِهِمْ، وَكُلِّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ..."(٢)

وأروع من ذلك حقُّ الأقلية غير المسلمة في أن تَكْفُلَهَا الدولةُ الإسلاميَّة من خزانة الدولة – بيت المال – عند حال العجز أو الشيخوخة أو الفقر؛

---

١ – أخرجه البخاري: كتاب الديات، باب القسامة (٦٥٠٢)، و مسلم في كتب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب القسامة (١٦٦٩). وداه: أي دفع دِيَتَه، والدية هي حقُّ القتيل. انظر:لسان العرب، لابن منظور، مادة ودي ١٥/ ٣٨٣.

٢ – دلائل النبوة، البيهقي، باب وفد نجران ٥/ ٤٨٥، الخراج، لأبي يوسف، ص٧٢.

وذلك انطلاقًا من قول الرسول ﷺ : "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"[1]. على اعتبار أنهم من رعاياها كالمسلمين تمامًا، وهيَ مسئولة عنهم جميعًا أمام الله. فعن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي رضي الله عنهما قال: لما قدمنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجابية؛ إذا هو بشيخ من أهل الذمة يستطعم، فسأل عنه فقال: هذا رجل من أهل الذمة كبر وضعف. فوضع عنه عمر رضي الله عنه الجزية التي في رقبته، وقال: كلّفتموه الجزية حتى إذا ضعف تركتموه يستطعم؟؟ فأجرى عليه من بيت المال عشرة دراهم وكان له عيال. وعند أبي عُبيد، وابن زنجويه، والعُقَيلي عن عمر رضي الله عنه أنه مرَّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد. فقال: ما أنصفناك. كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه.[2]

وهكذا فإن هذه المرتكزات إن دلت على شيء فإنها تدلنا على خصوصية اختص بها الإسلام غير المسلم في نظامه وفي حضارته الإسلامية؛ فالقاعدة هي: احترام كل نفس إنسانيَّة طالما لم تَظلم أو تُعَادِ[3].ونطرح في المبحث التالي أبعاد المواطنة في الإسلام والذي يتمثل في المساواة في الحقوق والواجبات بصرف النظر عن المعتقد الديني.

من هنا وبهذه المرتكزات التي يتم ضمانها لغير المسلمين في سياق الدولة الإسلامية يتحقق الولاء السياسي منهم لدولتهم والذي به يتحقق الأمن المجتمعي.

---

١ - أخرجه البخاري عن عبد الله بن عمر: كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق (٢٤١٦)، ومسلم: في الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (١٨٢٩).

٢ - حياة الصحابة، محمد يوسف بن محمد إلياس بن محمد إسماعيل الكاندهلوي ، تحقيق د. بشار عوّاد معروف، ٢/ ٣٤٦، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

٣ - مفهوم المواطنة في الدولة الإسلامية د/ راغب السرجاني، مجلة الوعي الإسلامي، ٥/ يونيو ٢٠١١.

المبحث الثالث
تحقق الأمن المجتمعي بالتورية السياسية لبعض المواطنين بإجراء أحكام الناس على ظواهرهم
فئة الولاء الظاهري والعداء الباطني (المنافقون أنموذجا)

لم يكن النفاق ظاهرا في مكة قبل الهجرة إلى المدينة؛ لأنَّ المسلمين كانوا قلة مستضعفين لا حول لهم ولا قوة ولا سلطان، وإنما السلطان لكفار قريش، ولكن بعد أن هاجر النبي ﷺ والمسلمون إلى المدينة، وصار للمسلمين قوة وسلطان، وانتشر الإسلام في المدينة، ظهر النفاق والمنافقون.

أساس النفاق الكفر والجبن، أمَّا الكفر فهو ما يبطنه المنافق، وأمَّا الجبن فهو الذي يجعل المنافق يظهر خلاف ما يبطنه من الكفر، ولهذا لا يكون المنافق إلّا جبانًا خوَّارًا ضعيف القلب، يحسن الكيد والمواربة والعمل في الظلام، وإذا لقي المؤمنين أظهر لهم نفسه كأنَّه مؤمن قال تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾[1]، فهم لجبنهم يقولون: إننا مؤمنون، وإذا خلوا إلى قرنائهم من المنافقين والكاذبين قالوا: نحن نستهزئ بالمؤمنين بقولنا لهم: إنَّنَا مؤمنون.

وبهذا فالمنافق أضرّ وأسوأ من الكافر؛ لأنه ساواه في الكفر، وامتاز عليه بالخداع والتضليل وإمكان تسلله في صفوف المسلمين، فيكون إيذاؤه شديدًا، والحذر منه قليلًا، بخلاف الكافر الذي لا يحصل فيه الاشتباه، ولا يمكن أن يخدع المسلمين بحقيقته الظاهرة.

وإذا كان النفاق يقوم على الكفر الباطن، والأصل خفاء ما في القلوب، فإنَّ السبيل إلى معرفة المنافق هو ظهور علامات النفاق عليه، فإذا ظهرت هذه العلامات حذره المسلمون وتوقوا شره، سواء أكان من المنافقين الخالصين، أي: الذين يخفون تكذيب الله ورسوله، أو كان من الذين عندهم أصل التصديق بالله ورسوله، ولكن شاب تصديقه بعض معاني النفاق، واتَّصَف ببعض صفات المنافقين، فمن ظهرت عليه صفات المنافقين عومل معاملة المنافقين بقدر ما ظهر فيه من صفاتهم، سواء أكان عنده أصل الإيمان بالله ورسوله، أو لم يكن عنده الأصل.[2]

---

١ - سورة البقرة:الآية ١٤.

٢ - أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان،ص٣٩٧، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٩، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م

ومن هنا فلابد من ممارسة خاصة لتحقيق الأمن المجتمعي على هذا الفصيل من المجتمع لضمان تماسكه واستقراره.

المطلب الأول :علم النبي ﷺ بالمنافقين وعدم فضحهم حتى لا يحدث شرخا مجتمعيا.

قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ﴾ (١) وقال عز من قائل: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾.(٢) والواضح أن الله يظهر ضمائرهم ويبرز سرائرهم كأن قائلا قال: فلم لم يظهر؟ فقال أخرناه لمحض المشيئة لا لخوف منهم، كما لا تفشى أسرار الأكابر خوفا منهم وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ) أي لا مانع لنا والإراءة بمعنى التعريف، وقوله لتعرفنهم لزيادة فائدة، وهي أن التعريف قد يطلق ولا يلزمه المعرفة، يقال عرفته ولم يعرف وفهمته ولم يفهم فقال هاهنا فلعرفتهم يعني عرفناهم تعريفا تعرفهم به، إشارة إلى قوة التعريف...وقوله:(في لحن القول) فيه وجوه:

أحدها: في معنى القول وعلى هذا فيحتمل أن يكون المراد من القول قولهم أي لتعرفنهم في معنى قولهم حيث يقولون ما معناه النفاق كقولهم حين مجيء النصر إنا كنا معكم، وقولهم: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ﴾(٣) وقولهم: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾(٤) وغير ذلك، ويحتمل أن يكون المراد قول الله عز وجل أي لتعرفنهم في معنى قول الله تعالى حيث قال ما تعلم منه حال المنافقين ...

وثانيها: في ميل القول عن الصواب حيث قالوا ما لم يعتقدوا، فأمالوا كلامهم حيث قالوا: ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾(٥) ...إلى غير ذلك

وثالثها: في لحن القول أي في الوجه الخفي من القول الذي يفهمه النبي ﷺ ولا يفهمه غيره، وهذا يحتمل أمرين أيضا والنبي عليه السلام كان يعرف المنافق ولم يكن

١ – سورة محمد:الآية ٢٩.
٢ – سورة محمد:الآية ٣٠
٣ – سورة المنافقون:الآية ٨.
٤ – سورة الأحزاب:الآية ١٣.
٥ – سورة المنافقون:الآية١.

يظهر أمره إلى أن أذن الله تعالى له في إظهار أمرهم ومنع من الصلاة على جنائزهم والقيام على قبورهم، وأما قوله "بسيماهم" فالظاهر أن المراد أن الله تعالى لو شاء لجعل على وجوههم علامة أو يمسخهم. [1]، ولا يخفى علم النبي ﷺ بهم وبصفاتهم ولكنه حافظ على أمن مجتمعه.

المطلب الثاني: المحافظة على حقوقهم الظاهرية وتحذير المسلمين من المساس بهم حفظا لحق الدولة وتطييبا لخاطر أبنائهم.

إن أخطر صفات المنافقين والتي تنعكس بدورها على أمن المجتمع ما يكون وقت المحن كالحرب والانسحاب من المعركة وظهور علامات الفرح عليهم بعد تخلفهم عنها، وعدم المشاركة في القتال مع خروجهم مع الجيش، أو القتال قليلا، السعي بالفتنة بين جنود المسلمين لا يألونهم خبالا، تجريح القيادة، ونسبة ما يصيب المسلمين من سيئة لسوء تصرفها، الخوف والجبن، موالاة الكفار. [2] ومن ذلك:-

ـ سعي المنافقين إلى تخذيل الصف الإسلامي. إضعافا للجبهة الأمنية المجتمعية.

مواقف المنافقين وخذلانهم للمسلمين في الأوقات الحرجة أوقات الضيق والمواقف الصعبة بينها الله سبحانه وتعالى أولاً بأول ونحن عندما نستعرض القرآن الكريم نجد وفي أول سورة منه وهي سورة البقرة بين لنا الله سبحانه وتعالى مبدأهم وأنهم إنما يخادعون الله بأعمالهم وما شعروا أنهم لا يخدعون إلا أنفسهم، بين الله سبحانه هذا الموقف بقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾[3]

إن الحسد كان من مقومات نفاقهم - فلما كانت وقعة بدر العظمى وأظهر الله كلمته وأعز دينه قال عبد الله بن أبي بن سلول وكان رأساً في المدينة وهو من الخزرج وكان سيد الطائفتين في الجاهلية وكانوا قد عزموا على أن يملكوه عليهم فجاءهم الخير

---

١ - مفاتيح الغيب فخر الدين الرازي ٢٨/ ٥٩، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

٢ - مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ٨٣/ ١٨٧.

٣ - سورة البقرة:الآيتان ٨-٩.

وأسلموا واشتغلوا عنه فبقي في نفسه من الإسلام وأهله فلما كانت وقعة بدر قال: هذا أمر قد توجه فأظهر الدخول في الإسلام ودخل معه طوائف ممن هم على طريقته ونحلته وآخرون من أهل الكتاب فمن ثم وجد النفاق في أهل المدينة ومن حولها من الأعراب".[1]

وفي غزوة تبوك عاتب الله تعالى نبينا محمدا ﷺ بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾[2]. نزلت هذه الآية في أناس قالوا: استأذنوا رسول الله ﷺ فإن أذن لكم فاقعدوا، وإن لم يأذن لكم فاقعدوا، وهؤلاء هم فريق من المنافقين، منهم عبد الله بن أبيّ ابن سلول، والجد بن قيس، ورفاعة بن التابوت، وكانوا تسعا وثلاثين واعتذروا بأعذار كاذبة.[3]

لقد كانت هذه الغزوة منذ بداية الإعداد لها مناسبة للتمييز بين المؤمنين والمنافقين، وضحت فيها الحواجز بين الطرفين، ولم يعد هناك أي مجال للتستر على المنافقين أو مجاملتهم، بل أصبحت مجابهتهم أمرًا ملحًّا بعد أن عملوا كل ما في وسعهم لمجابهة الرسول والدعوة، وتثبيط المسلمين عن الاستجابة للنفير الذي أعلنه الله تعالى ورسوله ﷺ بل وأصبح الكشف عن نفاق المنافقين، وإيقافهم عند حدهم واجبًا شرعيًّا[4].

ـ نشر الخلل المجتمعي بالتمرد على النبي ﷺ خروجا على أطر المواطنة.

قول زعيم المنافقين كما ورد في سورة المنافقون"لا تنفقوا على من عند رسول الله ..." ونقل زيد بن أرقم ذلك إلى النبي: من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه: قال: "خرجنا مع النبي ﷺ في سفر أصاب الناس فيه شدة، فقال عبد الله ابن أبي لأصحابه: لا

---

١ – مرويات غزوة الخندق، إبراهيم بن محمد المدخلي،٢٥٩-٢٦٠،عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ.

٢ – سورة التوبة:الآية ٤٣.

٣ – انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور،١٠/ ٢١٠.

٤ – انظر: نضرة النعيم (١/ ٣٨٩).وانظر، السِّيرةُ النّبوية عرضُ وقائع وَتحليل أحدَاث، ٨١٥، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٧، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله". وقال: "لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي، فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل، قالوا: كذب زيد رسول الله ﷺ فوقع في نفسي ما قالوا شدة حتى أنزل الله -عزَّ وجلَّ- تصديقي في قوله: "إذا جاءك المنافقون" [1] فبعث إليَّ النبي ﷺ فقرأ فقال: (إن الله قد صدقك يا زيد). [2]

كيف عالج رسول الله عليه الصلاة والسلام هذه المسألة.

من طريق محمَّد بن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان،

كل قد حدثني حديث بني المصطلق وساق الحديث، وذكر قصة الأنصار والمهاجرين والخصومة بينهما إلى أن قال: (... فغضب عبد الله بن أبي بن سلول، وعنده رهط من قومه فيهم: زيد بن أرقم، غلام حدث! فقال: أو قد فعلوها؟ قد نافرونا وكاثرونا في بلادنا، والله ما أعدّنا وجلابيب قريش إلا كما قال الأول: سمن كلبك يأكلك، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، ثم أقبل على من حضره من قومه، فقال لهم: هذا ما فعلتم بأنفسكم، أحللتموهم بلادكم، وقاسمتموهم أموالكم، أما والله لو أمسكتم عنهم ما بأيديكم لتحولوا إلى غير بلادكم. فسمع ذلك زيد بن أرقم فمشى به إلى رسول الله ﷺ وذلك عند فراغ رسول الله ﷺ من عدوه، فأخبره الخبر، وعنده عمر بن الخطاب، فقال: مر به عباد بن بشر فليقتله، فقال له رسول الله ﷺ: (فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه! لا، ولكن أذن بالرحيل) وذلك في ساعة لم يكن رسول الله ﷺ يرتحل فيها، فارتحل الناس وقد مشى عبد الله ابن أبي بن سلول إلى رسول الله ﷺ حين بلغه أن زيد بن أرقم قد بلغه ما سمع منه، فحلف بالله، ما قلت ما قال، ولا تكلمت به -وكان في قومه شريفًا عظيمًا- فقال من حضر رسول الله ﷺ من الأنصار من أصحابه: يا رسول الله عسى أن يكون الغلام قد أوهم في حديثه، ولم يحفظ ما قال

---

١ - سورة المنافقون:الآية ١.

٢ - أخرجه البخاري في التفسير سورة المنافقين باب إذا جاءك المنافقون رقم: ٤٩٠٠، ٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤، مسلم أول صفات المنافقين رقم: ٢٧٧٢، الترمذي في التفسير باب ومن سورة المنافقين حديث رقم: ٣٣١٢، وقال حسن صحيح: ٣٣١٣ وقال حسن صحيح: ٣٣١٤ وقال حسن صحح، وأحمد في المسند: ٤/ ٣٦٩، ٣٧٣.

الرجل، حدبًا على ابن أبي بن سلول، ودفعًا عنه. فلما استقل رسول الله ﷺ وسار، لقيه أسيد بن حضير، فحياه بتحية النبوة وسلم عليه، ثم قال: يا نبي الله، والله لقد رحت في ساعة منكرة، ما كنت تروح في مثلها، فقال له رسول الله ﷺ: (أوما بلغك ما قال صاحبكم؟) قال: وأي صاحب يا رسول الله؟ قال: (عبد الله بن أبي)، قال: وما قال: قال: (زعم أنه إن رجع إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، قال: فأنت يا رسول الله، والله تخرجه منها إن شئت، هو والله الذليل، وأنت العزيز، ثم قال: يا رسول الله ارفق به، فوالله لقد جاءنا الله بك وإن قومه لينظمون له الخرز ليتوجوه، فإنه ليرى إنك قد استلبته ملكًا.ثم مشى رسول الله ﷺ بالناس يومهم ذلك حتى أمسى، وليلتهم حتى أصبح، وصدد يومهم ذلك، حتى آذتهم الشمس، ثم نزل بالناس، فلم يلبثوا أن وجدوا مس الأرض فوقعوا نيامًا، وإنما فعل ذلك رسول الله ﷺ ليشتغل الناس عن الحديث الذي كان بالأمس، من حديث عبد الله بن أبي" إلى أن قال: وجعل بعد ذلك إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه، ويأخذونه ويعنفونه، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك من شأنهم: (كيف ترى يا عمر، أما والله لو قتلته يوم قلت لي اقتله لأرعدت له أنف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته).- انتفخت واضطربت أنوفهم حمية وعصبية- قال: قال عمر: "قد والله علمت لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري"[1]

موقف الصحابي عبد الله بن عبد الله بن أبي من أبيه:

في رواية الترمذي لحديث جابر السابق الذكر عن غزوة بني المصطلق ومحاولة المنافقين إثارة الفتنة زيادة لطيفة ليست عند البخاري ومسلم حيث قال الترمذي بعد قول النبي لعمر: (دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه)، وقال غير عمرو (يعني ابن دينار): فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله: والله لا تنفلت حتى تقر أنك الذليل

١-سيرة ابن هشام،٢/ ٢٩٠-٢٩٢ والحديث رجاله ثقات ولكنه مرسل، وابن جرير الطبري في تاريخه٢/ ٦٠٥، وله شاهد مرسل من طريق عروة عند ابن أبي حاتم قال فيه ابن حجر،أنه مرسل جيد فتح الباري: ٨/ ٦٤٩.

ورسول الله ﷺ العزيز ففعل.[1] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لما توفي عبد الله بن أبي، ابن سلول، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه. فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! تصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنما خيرني الله فقال: "اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً"، وسأزيده على سبعين) قال: إنه منافق، فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾[2]

المطلب الثالث: هدم مظاهر الخداع الديني (مسجد الضرار) لقيامه على فكرة التفتيت واستحداث دولة داخل الدولة.

لقد ذكر سبحانه من بعد ذلك أن المنافقين فى المدينة المنورة الذين مردوا على النفاق لم يكتفوا بالقعود عن الجهاد. وتثبيط المؤمنين عنه، بل تعدوا وأرادوا التفريق بين المؤمنين، فأنشأوا مسجدا لا ليقيموا فيه الصلوات، بل ليكون وكرا لهم، وليجروا فيه خياناتهم، واتصالاتهم بأعداء الإسلام من الرومان، وليفرقوا بين المؤمنين، وسمى هذا المسجد مسجد الضرار.[3]

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم

---

١ - سيرة ابن هشام: ٢/ ٢٩٢ - ٢٩٣، تاريخ الطبري: ٢/ ٦٠٨ . وقد جاء موقف عبد الله بن عبد الله بن أبي من أبيه واستئذانه لرسول الله ﷺ في أربعة أحاديث كلها منقطعة، ولكن رجالها ثقات عند الحميدي مسند الحميدي: ٢/ ٥٢٠.،

٢ - أخرجه البخاري في الجنائز باب الكفن في القميص حديث رقم: ١٢٦٩، وفي التفسير، تفسير سورة التوبة باب استغفر لهم أو لا تستغفر لهم الحديث: ٤٦٧٠، ومسلم في صفات المنافقين حديث رقم: ٢٧٧٤، وأحمد في المسند كما في الفتح الرباني: ٢١/ ٢١٠. والآية رقم ٨٤ من سورة التوبة.

٣ - خاتم النبيين ﷺ أبو زهرة، ٣/ ١٠٦٠-١٠٦١، دار الفكر العربي – القاهرة، ١٤٢٥ هـ.

مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾ (١)

قال صاحب مفاتيح الغيب-رحمه الله-: "عامة أهل التفسير رضي الله عنهم: الذين اتخذوا مسجدا ضرارا كانوا اثني عشر رجلا من المنافقين بنوا مسجدا يضارون به مسجد قباء، وأقول إنه تعالى وصفه بصفات أربعة:

الصفة الأولى: ضرارا، والضرار محاولة الضر، كما أن الشقاق محاولة ما يشق. قال الزجاج: وانتصب قوله: ضرارا لأنه مفعول له، والمعنى: اتخذوه للضرار ولسائر الأمور المذكورة بعده، فلما حذفت اللام اقتضاه الفعل فنصب. قال وجائز أن يكون مصدرا محمولا على المعنى، والتقدير: اتخذوا مسجدا ضروا به ضرارا.

والصفة الثانية: قوله: وكفرا قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد به ضرارا للمؤمنين وكفرا بالنبي عليه السلام، وبما جاء به. وقال غيره اتخذوه ليكفروا فيه بالطعن على النبي عليه السلام والإسلام.

والصفة الثالثة: قوله: وتفريقا بين المؤمنين أي يفرقون بواسطته جماعة المؤمنين، وذلك لأن المنافقين قالوا نبني مسجدا فنصلي فيه، ولا نصلي خلف محمد، فإن أتانا فيه صلينا معه. وفرقنا بينه وبين الذين يصلون في مسجده، فيؤدي ذلك إلى اختلاف الكلمة، وبطلان الألفة.

والصفة الرابعة: قوله: وإرصادا لمن حارب الله ورسوله، قالوا: المراد أبو عامر الراهب، والد حنظلة الذي غسلته الملائكة، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق، وكان قد تنصر في الجاهلية، وترهب وطلب العلم، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عاداه، لأنه زالت رئاسته/ وقال: لا أجد قوما يقاتلونك إلا قاتلتك معهم، ولم يزل يقاتله إلى يوم حنين، فلما انهزمت هوازن خرج إلى الشأم، وأرسل إلى المنافقين أن استعدوا بما استطعتم من قوة وسلاح، وابنوا لي مسجدا فإني ذاهب إلى قيصر، وآت من عنده بجند، فأخرج محمدا وأصحابه. فبنوا هذا المسجد، وانتظروا مجيء أبي عامر ليصلي بهم في ذلك المسجد... ثم إنه تعالى لما وصف هذا المسجد بهذه الصفات الأربعة قال: وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى أي ليحلفن ما أردنا ببنائه إلا الفعلة الحسنى وهو الرفق الصفات الأربعة قال: وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى أي ليحلفن ما أردنا

١ - (سورة التوبة: آيات١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٠).

ببنائه إلا الفعلة الحسنى وهو الرفق بالمسلمين في التوسعة على أهل الضعف والعلة والعجز، عن المصير إلى مسجد رسول اللهﷺ"[1]

الدلالة المعاصرة المستنبطة من الركائز والمطالب السابقة.

لعل أبرز ما يظهر الدلالات المعاصرة في هذا الإطار ما يخص موقف الرسول ﷺمن المنافقين في المجتمع المدني، فإن رسول الله ﷺ قد انطلق في معاملتهم من رؤية بسيطة، ولكنها بالغة القوة.

هذه الرؤية مؤداها أنه كلما أمكننا العفو والتسامح على المواقف اليومية غير اللائقة مثل ما يتم تداوله على مدار الساعة من شائعات إعلامية قد تضر الكيان الوطني والصادر عن بعض أفراد المجتمع تمكنا من الحفاظ على لحمة الوطن وتماسك أفراده مما يحقق قدرا كبيرا من الثبات والتماسك وعدم نقض البنية المجتمعية للوطن.

إن الأعداء لا يأتون إلى العقول الناضجة، ولا لأهل الإدراك والوعي، ومن رسخت أقدامهم في الخير، وتبصروا في الهدى؛ لأنهم يعلمون أن أولئك لا يروج الباطل عليهم، ولا تخدعهم تلك الدعايات الضالة، وإنما يقصدون الشباب الصغار الذين قل إدراكهم.[2]

ومن هنا وبهذه الأسس يتحقق الأمن المجتمعي بصوره المتعددة من الولاءات: سواء بالولاء الديني والسياسي والذي ظهر واضحا جليا في المسلمين مهاجرين وأنصارا، أو تحقق الولاء السياسي من غير المسلمين بعد توافر الضمانات التي تحقق ذلك والتي سبق ذكرها، وأخيرا بالمواربة السياسية مع المنافقين لحفظ كيان الدولة وعدم تفككها.

---

١ - مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي ١٦/ ١٤٦.

٢ - انظر، افتتاحية مجلة البحوث الإسلامية، بتصرف ،٧٣-٧٤-٧٥/ ٢٨. مرجع سابق.

الخاتمة

ما أودُ أن أعيد وأذكر به هي تلك الأمور التي حاولت أن أصل إليها من خلال ما تقدم، وتم شرحه في هذا البحث يمكن تركيزه في عدد من النتائج المرتبطة بالوقائع المعاصرة ألخصها فيما يلي:

- الإسلام بنظامه الاجتماعي والاقتصادي والسياسي يُقدم لنا أفضل نموذج للأمن الاجتماعي من تحفيز المجتمع على التعاون والتكاتف والتراحم وإشاعة روح التواصي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو مصدر الأمن والأمان، وهو السبيل لتحقيق الأمن المجتمعي. والرقابة الإلهية خير ضابط لسلوك الإنسان.
- بث ثقافة التعايش في المجتمع ،وإشاعة روح التسامح بين أبناء الجنس البشري عامة والمجتمع الواحد خاصة، وإشاعة روح المواطنة وحب الوطن وزرع روح المشاركة للعمل على إعماره والحفاظ على صورته الحضارية.
- التماسك والتعاون على البر والتقوى بين المواطنين والابتعاد عن النزاع الحزبي والتمزق العرقي والانقسام الطائفي في ضوء مفهوم المواطنة حيث هي المبدأ الأساس للعدالة ، فلا وجود ولا معنى لأي نظام عادل بدون تحقيق لمفهوم المواطنة.
- إن المحتوى الأساس لمفهوم المواطنة نابع من مبدأ الانتماء الوطني الذي يتشكل نتيجة التربية المواطنية، والقدرة على المشاركة الفعالة في الحكم، والشعور بالإنصاف والمساواة.
- التأكيد على دور المسجد الجامع كمنطلق للوحدة القائمة على التكاتف والتعاون وعدم السماح بقيام زوايا موازية ومعادية للنظام العام للدولة في الإسلام وهو ما لم يقبله النبي صلى الله عليه وسلم وهدم مسجد الضرار.

- على الدولة تنظيم العلاقة بين المواطنين بعضهم ببعض، وبينهم وبين الدولة بأنظمة وقوانين محددة وسد ثغرات التأويل فيها كما هو واضح من دستور الصحيفة.
- تعزيز روح الانتماء للوطن وليس إلى أي انتماء آخر قد يكون التحزب إليه يضر بالوطن وبالمصالحة العامة ووضوح المواقف من القوى المعادية.
- الاختلاف سنة الله في خلقه وهو إثراء للمجتمع، والاختلاف نقيض الخلاف، والسلم الاجتماعي يتحقق من خلال مبدأ عقلاني يجمع ولا يفرق، والبحث عن القواسم المشتركة قبل أن تبحث في نقاط التمايز والاختلاف.
- خطر الخطاب الإعلامي المحرض على الكراهية أو الإقصاء أو نشر ثقافة محرضه على العنف ورفض الآخر.
- التسامح، والتسامح لا يعني بأي حال من الأحوال التنازل عن المعتقد أو الخضوع لمبدأ المساومة والتنازل، وإنما يعني القبول بالآخر والتعامل معه على أسس العدالة والمساواة بصرف النظر عن أفكاره وقناعاته الأخرى، في ضوء قضايا العيش المشتركة. فالتسامح هو القيمة الإنسانية التي تقود إلى معالجة جميع الاختلافات الإنسانية ولا خيار لنا غير التسامح، لأن الخيار الآخر هو خيار اللا تسامح وهو إقصاء الكل للكل والنفي المتبادل بين جميع أفراد المجتمع.

هذه الأمور هي التي حاولت أن أرسخها . من خلال ما جاء به هذا البحث ، من شرح و تحليل واستنتاجات منطقية داعمة لها ، تربط من خلال السياق الديني والتاريخي لعصر النبوة بين مفهومي المواطنة والأمن.

والحمد لله أولا وآخرا على توفيقه وعونه ،وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المراجع

أولا: القرآن الكريم (جل من أنزله)

ثانيا: المصادر والمراجع الأساسية مرتبة أبجديا مع عدم اعتبار(أل).

١- أحكام القرآن لابن العربي، دار إحياء الكتب العربية ١٩٥٧ م.

٢- الإسلام – الدين والدولة د/ محمد بهي الدين سالم، دار التحرير للطبع والنشر كتاب الجمهورية .

٣- الإسلام والتنمية الاجتماعية د / محسن عبد الحميد،ط١، دار المنارة السعودية ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م .

٤- الإسلام والدستور، توفيق بن عبد العزيز السديري، وكالة المطبوعات والبحث العلمي وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،ط١، ١٤٢٥هـ

٥- أصول الدعوة، المؤلف: عبد الكريم زيدان، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: التاسعة ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٦- الأقباط والإسلام ، محمد سليم العوا،" دار الشروق ، القاهرة .

٧- الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام د. عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي.الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية.

٨- الأموال، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه ، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد، بجامعة الملك سعود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٩- بناء المجتمع الإسلامي. د نبيل السمالوطي، دار الشروق.ط ثالثة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

١٠- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ

١١- التصورات الدستورية في الإسلام السني- عياض بن عاشور، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء . ١٩٩٩ .

١٢- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، الشيخ/ محمد الغزالي، دار الكتب الحديثة. القاهرة.

١٣- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٤- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط/ ١، ١٤٢٢هـ.

١٥- خاتم النبيين ﷺ محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة، ١٤٢٥ ه.

١٦- الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى : ١٨٢هـ)، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد. المكتبة الأزهرية للتراث.

١٧- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٠٥ هـ.

١٨- الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفورى، ط١، دار المنار،١٤١٥ – ١٩٩٥م.

١٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ

٢٠- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق، أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوضف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر،ط٢،١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢١- السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢ ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

٢٢- السِّيرةُ النّبوية عرضُ وقائع وَتحليل أحدَاث، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٧، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٣- صحيح السيرة النبوية، إبراهيم بن محمد بن حسين العلي الشبلي الجنيني (المتوفى: ١٤٢٥هـ)، تقديم: د. عمر سليمان الأشقر، راجعه: د. همام سعيد، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

٢٤- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٢٥- متطلبات المحافظة على نعمة الأمن والاستقرار في بلادنا.المؤلف: سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ط أولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٢٧- مجلة البحوث الإسلامية، بتصرف - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،٧٣-٧٤-٧٥/ ٢٨.

٢٨- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، ، دار النفائس – بيروت، ط٦، ١٤٠٧م.

٢٩- المرشد الأمين للبنات والبنين، رفاعة رافع الطهطاوي، المجلس الأعلى للثقافة القاهرة . ٢٠٠٢ .

٣٠- مرويات غزوة الخندق، إبراهيم بن محمد المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولي، ١٤٢٤ه.

٣١- المغازي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي – بيروت، ط٣، ١٤٠٩/ ١٩٨٩.

٣٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٣- مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، الناشر: دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م

٣٤- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي.الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٥- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة.محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط٥، ١٤٢٧ هـ.

٣٦- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

٣٧- مفهوم التعايش في الإسلام، منشورات اسيسكو، الرباط . ١٩٨٦ .

٣٨- مفهوم المواطنة في الدولة الإسلامية، راغب السرجاني، مجلة الوعي الإسلامي، ٠٥ حزيران/ يونيو ٢٠١١.

٣٩- مفهوم المواطنة في الدولة الإسلامية، زيد سلطان، مجلة الوعي الإسلامي،٠٥ حزيران/ يونيو ٢٠١١.

٤٠- مفهوم المواطنة في النظام الديمقراطي إعداد: ليث زيدان، ٢٠٠٥م.

٤١- مناهج الألباب، رفاعة رافع الطهطاوي، المجلس الأعلى للثقافة القاهرة .

٤٢- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي

(المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٤٣- المنهج العلمي وتطبيقاته في الإسلام د/ عمارة نجيب، كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة. ب.ت

٤٤- المواطنة في زمن العولمة، السيد يس، الدار المصرية للطباعة، القاهرة، السنة ٢٠٠٢م.

٤٥- المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية- بشير نافع ، سمير الشميري ، علي خليفة الكواري، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ٢٠٠١م.

٤٦- موسوعة التاريخ الإسلامي، د/ أحمد شلبي، السيرة النبوية، مطبعة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٨٧م.

٤٧- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر : دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة : الرابعة

٤٨- النظرية السياسية لابن خلدون / محمد محمود ربيع، ط١، دار الهنا للطباعات ١٤٠١ – ١٩٨١م.